

قصة الجوم على السنة

بتصر
دكتور عايٰ احمد السالوس

أستاذ الفقه والأصول بكلية الشريعة - جامعة قطر
وخبير بجمع الفقه، المنظمة المؤتمرات الإسلامية



للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

الناشر

دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع

١٢٠ شارع الأزهر تلفون ٩٣٢٨٢٠ - ٩٣٥٦٤٤
ص ب ١٦١ الفوريه تلکس ٩٣٩٨٧ ايجيتل بكار

قصة أخوم على الشنة

الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٧ م

قصة الجحوم على السنة

من الطائفة الضالة في القرن الثاني
إلى الطاعنين في العصر الحديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَوْحَرْ عَلَيْهِ الْأَمْرُ السَّالِوْسُ

أستاذ الفقه والأصول بكلية الشريعة - جامعة قطر
وخبير بجمع الفقير منظمة المؤمن الإسلامي

دار النِّسَابِ الْأَمْرُ

للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

حقوق الطبع محفوظة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَقْدِيمٌ

الحمد لله الذي خلق السموات والأرض ، وجعل الظلمات والنور ، ثم الذين
كفروا بربهم يعدلون .

والحمد لله الذي لا يؤدي شكر نعمة من نعمه إلا بنعمة منه ، توجب على
مؤدي ماضي نعمه بأدائها : نعمة حادثة يجب عليه شكره بها .

ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته . الذي هو كا وصف نفسه ، وفوق ما
يصفه به خلقه .

أحمده حمدًا كا ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله .

وأستعينه استعانا من لا حول ولا قوة إلا به .

وأستهديه بهداه الذي لا يضل من أنعم به عليه .

وأستغفره لما أزلفت وأخرت ، استغفار من يقر بعبوديته ، ويعلم أنه لا
يغفر ذنبه ولا ينجيه منه إلا هو .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدًا
عبده ورسوله ^(١) .

أما بعد : فقد نزل القرآن الكريم مفرقًا في ثلاثة وعشرين سنة ، قال
تعالى في سورة الإسراء : ﴿وَقُرْآنًا فَرْقَنَا ه لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ
وَنَزَلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ ^(٢) .

(١) نقلت هذا من مقدمة الإمام الشافعي لرسالته في أصول الفقه

(٢) الآية : ١٠٦

والرسول - ﷺ . عندما يقرأ القرآن الكريم على الناس فإنما يقرأ ، ويبين مراد الله تعالى .

وكان منهج الصحابة . رضي الله تعالى عنهم - كما قال ابن مسعود : « كنا لاتتجاوز عشر آيات حتى نعلم ما بهن ، ونعمل بهن ، فتعلمنا العلم والعمل جيئاً . » وكانوا يأخذون عن الرسول ﷺ ما يخفى عليهم من هذا العلم .

وفي العهد المكي الذي نزلت فيه سورة الإسراء ، نزل قوله تعالى في الآية التاسعة والثانية من سورة النحل :

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾

وفي الآية الرابعة والأربعين من سورة النحل أيضاً نزل قوله عز وجل :
 ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ ﴾ .

فما البيان الذي جاء به القرآن الكريم ؟ وما بيان الرسول ﷺ ؟ وما العلاقة بين البيانيين ؟

بيان الكتاب والسنة

أولاً : من القرآن الكريم ما جاء البيان نصاً لا يحتاج إلى بيان آخر :
 كقوله تبارك وتعالى :

﴿ فَنَمْتَعْ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسِرُ مِنَ الْهُدَىِ ، فَنَمْ لَمْ يَجِدْ فِصَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ ، تَلَكَ عَشْرَةَ كَامِلَةً ، ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرٍ بِالْمَسْجِدِ الْحَرامِ ﴾ ^(٢) .

فحرف الواو كا يأتي للجمع قد يأتي للإباحة ، فيحتمل أن يكون المترجع

(٢) الآية ١٩٦ : سورة البقرة .

خيراً بين صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع ، فنع هذا الاحتال بزيادة
البيان ﴿ تلك عشرة كاملة ﴾

ومثل هذه الآية الكريمة ما يعرف في أصول الفقه : بالحكم ، أو المفسر ،
إذا كان التفسير من القرآن الكريم نفسه ، وهو كثير . وما كان قطعي الدلالة
لا يحتمل التأويل ، وهو أكثر .

ثانياً : في الآية الكريمة السابقة ذكر العمرة والحج ، ولكن كيف تؤديها ؟

في قوله عز وجل : ﴿ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّوْرُ الزَّكَاةَ ﴾ بيان أن الصلاة
مفروضة ، وأن الزكاة مفروضة ولكن ما عدد الصلوات المفروضة ؟ وكيف
تؤدي ؟ وما مواقيتها ؟ إلى غير ذلك مما يتعلق بالصلاه ، وكذلك ما يتعلق
بالزكاة .

كل هذا بيئنه الله سبحانه وتعالى على لسان نبيه ﷺ ، فأنزل الله عز
وجل - الذكر بإحكام الفرض ، وترك للرسول - ﷺ - بيان ما أنزل . وهذا
أمر واضح جلي لا يحتاج إلى وقفة ؛ فلا يستطيع أحد أن ينكره .

ومثل هذا بيان ما كان ظني الدلالة ، محتملاً للتأنويل ، كمطلق يقيد ،
وعام يخصص ، إلى غير ذلك مما هو معلوم مشهور .

ثالثاً : جاءت السنة المطهرة بما ليس فيه نص من كتاب الله تبارك
وتعالى ، وبيان الرسول ﷺ إنما هو عن الله تعالى ؛ فقد بين القرآن الكريم
وجوب طاعة الرسول ﷺ .

« فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه ، قبل عن رسول الله سنته ،
بفرض الله طاعة رسوله على خلقه ، وأن ينتهوا إلى حكمه . ومن قبل عن
رسول الله فعن الله قبل ، لما افترض الله من طاعته . فيجمع القبول لما في
كتاب الله ولسنة رسول الله ، القبول لكل واحد منها عن الله ، وإن تفرقت

فروع الأسباب التي قبل بها عنها»^(٤)

والآيات الكريمة التي تبين وجوب طاعة الرسول ﷺ ، وأنها من طاعة الله عز وجل ، وتحذر من خالفة أمر الرسول ﷺ ، هذه الآيات كثيرة ، نكتفي هنا بذكر بعضها .

* * *

(٤) الرسالة للإمام الشافعي ص ٢٣

القرآن الكريم يأمر بطاعة الرسول ﷺ

ويحذر من معصيته

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ . (٧ : الحشر) .

وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ ، فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (٥٩ : النساء) .

وقال : ﴿ وَمَا كَانَ لَمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرُ مِنْ أَمْرِهِمْ ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ (٣٦ : الأحزاب) .

وقال : ﴿ مَنْ يَطْعِنَ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ﴾ (٨٠ : النساء) .

وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يَبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ (١٠ : الفتح) .

وقال : ﴿ فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكَ فِيهَا شَجَرٌ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قَضَيْتَ وَيَسِّلُوْا تَسْلِيْمًا ﴾ (٦٥ : النساء) .

وقال : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا . قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لَوْاًذًا ، فَلِيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فَتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٦٢ : النور) .

وقال : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَمَنْ يَطْعِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَغْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ (٥٢ - ٥١ : النور) .

فهذه الآيات الكريمة فرضاً طاعة الرسول ﷺ مقرونة بطاعة الله عز وجل ، ومذكورة وحدها ، وحضرت من يعصي أمر رسول الله ، وحكمت عليه بالضلال المبين ، وبعدم الإيمان ، فطاعة الرسول الكريم طاعة الله تبارك وتعالى .

إذن بيان السنة من بيان كتاب الله العزيز .

السنة وهي

ولا يكون مثل هذا للرسول ﷺ إلا إذا كان معصوماً لا ينطق عن الهوى ، وهو ما بينه القرآن الكريم حيث قال : ﴿ وَمَا يُنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (٤، ٣ : النجم) .

وقال : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . صِرَاطَ اللَّهِ يَّهُوَ أَعْلَمُ بِطَرِيقِ الْمَسْأَلَاتِ ﴾ (٥٢ : الشورى) .

وفي آيتين كرتين : إحداهما تناطح الرسول ﷺ ، والأخرى تناطح المؤمنين ، جاء البيان بأن الله سبحانه وتعالى أنزل الكتاب والحكمة ، وسيأتي في كلام الإمام الشافعي إثبات أن الحكمة هي السنة .

والآياتان هما قوله تعالى :

﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمْتَ مَا لَمْ تَعْلَمْ ﴾ (١١٣ : النساء) .

وقوله عز وجل : ﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ (٢٣١ : البقرة) .

وإذا كان القرآن الكريم وحياً منزلاً أمرنا باتباعه ، والتبعـد به وتلاوته ، فإن السنة المطهرة من الوحي المنزـل الذي أمرنا باتباعـه دون التـبعـد والتـلاوة .

وروى عن الرسول ﷺ ما يـبين وجـوب طـاعـته ، ويـحذر من مـعـصـيـته .

فقد روى أبو داود والترمذى وابن ماجة والحاكم أن الرسول ﷺ قال : « لا ألفين أحدكم متكتئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري ، مما أمرت به أو نهيت عنه ، فيقول : لا أدرى ، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه ». .

وفي رواية لهم أيضاً : « يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته ، يجده محدثي ، فيقول : بيبي وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه ، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه ، وإن ما حرم رسول الله كا حرم الله »^(٥) .

وفي خطبته الشريفة في حجة الوداع حث على التمسك بالكتاب والسنة حيث قال :

« وقد تركت فيكم ما إن اعتصتم به فلن تضلوا أبداً ، أمراً بيناً ، كتاب الله وسنة نبيه »^(٦) .

وروى أبو داود في مرا髭ه عن حسان بن عطية قال : « كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة كا ينزل عليه بالقرآن ، ويعلمه إياها كا يعلم القرآن »^(٧) .

وروى الدارمي عن محمد بن كثير ، عن الأوزاعي ، عن حسان قال : « كان

(٥) انظر الروايتين ، وبيان الشيخ أحمد شاكر لصحة الإسناد ، في الرسالة ص ٨٩ : ٩١ .

(٦) راجع الخطبة في السيرة النبوية لابن إسحاق التي جمعها ابن هشام ٤ / ٦٠٣ - ٦٠٤ ، والحديث روأه الإمام مالك في الموطأ مرسلاً ، ووصله ابن عبد البر - (انظر تنوير الموالك ٢ / ٢٠٨) . وروأه الحاكم عن ابن عباس ، وعن أبي هريرة ، وبين صحة الحديث ، ووافته النهي .

(انظر المستدرك وتلخيصه ١ / ٩٣)

(٧) انظر قواعد التحديث للقاسمي - ماروی أن الحديث من الوحي - ص ٥٩ ، وراجع حكم مرا髭ل أبي داود في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه - ص ٢٤ - ٢٥ ، ٢٢

جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كا ينزل عليه بالقرآن «^(٨)» ورواه الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ١٢) بسند عن حسان بن عطية أيضاً.

* * *

(٨) سنن الدارمي ١ / ١١٧ .

وهذه الرواية من المراسيل عن حسان أيضاً ، وهو ثقة . قال خالد بن نزار : قلت للأوزاعي : حسان بن عطية عن من قال ؟ فقال لي : مثل حسان كنا نقول له : عن من ؟ ! (انظر تهذيب التهذيب ٢ / ٢٥١) .

والحديث ذكره السيوطي في كتابه « مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة - ص ٣١ » وقال : أخرجه البيهقي بسند عن حسان بن عطية ، وأخرجه الدارمي . وفي الماشية أضاف المعلق : نعيم بن حماد في زوائد ، وابن نصر في السنة ، والخطيب في النفيه والمتفقه ، وفي الكفاية ، وابن عبد البر في الجامع ، وغيرهم ، ثم قال : وإننا نشهد صحيحاً .

اعتصام السلف بالسنة

كان السلف الصالح متوكلاً بسنة الرسول ﷺ تمسكهم بالقرآن الكريم ، فالكل وحي واجب الاتباع .

ففي صحيح البخاري نجد « كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة » وما جاء في هذا الكتاب : « وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشرون الأماء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسمها ، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره ، اقتداء بالنبي ﷺ » .

ويوضح ما سبق ما رواه الإمام الدارمي في باب التورع من الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة .

من هذه الروايات أن أبا بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه - كان إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله ، فإن وجد فيه ما يقضي بينهم قضى به ، وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول الله في ذلك الأمر سنة قضى به ، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال : أتاني كذا وكذا ، فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى في ذلك بقضاء ؟ فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر من رسول الله فيه قضاء ، فيقول أبو بكر : الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا . فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول الله جمع رءوس الناس وخيارهم فاستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به .

وموقف الصديق من ميراث الجدة معلوم مشهور ، حيث توقف « لا أجد لك في كتاب الله شيئاً » إلى أن بلغه حكم رسول الله ﷺ ، فأعطتها السادس .

ومن روايات سنن الدارمي أيضاً أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كتب إلى شريح « إذا جاءك شيء في كتاب الله فاقض به ولا يلتفتك عنه الرجال ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله فانظر سنة رسول الله فاقض بها ،

فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول الله فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به » .

ومنها أن ابن عمر لقي جابر بن زيد فقال له : « يا أبا الشعثاء إنك من فقهاء البصرة ، فلا تفت إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية ، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت » .

ومنها أن عبد الله بن مسعود قال : « أتي علينا زمان لسنا تقضي ولسنا هنالك ، وإن الله قد قدر من الأمر أن قد بلغنا ما ترون ، فمن عرض له قضاء بعد اليوم فليقض في ما في كتاب الله عز وجل ، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله ، فإن جاءه ما ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله فليقض بما قضى به الصالحون » .

وما يبين ما جاء في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من صحيح البخاري ما رواه هو وسلم وأحد وغيرهم ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أذكر الله امرأ سمع النبي ﷺ في الجنين شيئاً؟ فقام حمل بن مالك بن النابغة ، فقال : كنت بين جارتين لي ، يعني ضرتين ، فضربت إحداهما الأخرى بسطح ، فألقت جنبياً ميتاً ، فقضى فيه رسول الله ﷺ بغرة ، فقال عمر : لو لم أسمع فيه لقضينا بغیره . وقال غیره : إن كدنا أن تقضي في مثل هذا برأينا .

وروى الإمام الشافعي بسنده عن سعيد بن المسيب : « أن عمر بن الخطاب قضى في الإبهام بخمس عشرة ، وفي التي تليها عشر ، وفي الوسطى عشر ، وفي التي تلي الخنصر بتسعة ، وفي الخنصر بست » .

ثم قال الشافعي : لما كان معروفاً - والله أعلم - عند عمر أن النبي قضى في اليد بخمسين ، وكانت اليد خمسة أطراف مختلفة الجمال والمنافع ، نزلها منازلها ،

فحكم لكل واحد من الأطراف بقدره من دية الكف ، فهذا قياس على الخبر .
فما وجدنا كتاب آل عمرو بن حزم ، فيه : أن رسول الله قال : « وفي كل إصبع ما هنالك عشر من الإبل » ، صاروا إليه ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - والله أعلم - حتى يثبت لهم أنه كتاب رسول الله .

وفي الحديث دلالتان :

أحدها : قبول الخبر والآخر : أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه ، وإن لم يمض عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا .

ودلالة على أنه لو مضى أيضاً عمل من أحد من الأئمة ، ثم وجد خبر عن النبي ﷺ يخالف عمله ، لترك عمله لخبر رسول الله .

ودلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه ، لا بعمل غيره بعده .

ولم يقل المسلمون قد عمل فيما عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أنت أن عندكم خلافه ولا غيركم ، بل صاروا إلى ما وجب عليهم من قبول الخبر عن رسول الله ، وترك كل عمل خالفه .

ولو بلغ عمر هذا صار إليه ، إن شاء الله ، كما صار إلى غيره فيما بلغه عن رسول الله ، بتقواه لله ، وتأديته الواجب عليه في اتباع أمر رسول الله ، وعلمه ، وبأن ليس لأحد مع رسول الله أمر ، وأن طاعة الله في اتباع أمر رسول الله .

ثم أيد الإمام الشافعي قوله السابق ، فروى بسنده أن عمر بن الخطاب كان يقول : « الدية للعاقلة ، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً » ، حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه : « أن يورث امرأة أشيم الضباعي

من ديته ، فرجع إليه عمر »^(٩) .

ولكأنة السنة عند الصحابة الكرام ، وجدنا منهم من يرحل لطلب حديث واحد .

روى البخاري في الأدب المفرد بسنده عن ابن عقيل ، «أن جابر بن عبد الله حدثه ، أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . فابتعدت بعيداً ، فشددت إليه رحلي شهراً ، حتى قدمت الشام . فإذا عبد الله بن أنيس ، فبعثت إليه أن جبراً بالباب . فرجع الرسول فقال : جابر بن عبد الله ؟ فقلت : نعم . فخرج فاعتنقني . قلت : حديث بلغني لم أسمعه ، خشيت أن أموت أو تموت ... إلخ »^(١٠) .

وروى الحميد في مسنده (١ / ١٨٩) ، وبسنده عن عطاء بن أبي رباح قال : «خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر ، وهو بمصر ، يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ ، لم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ غيره وغير عقبة ، فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنباري ، وهو أمير مصر ، فأخبر به ، فجعل فخرج إليه فعاقبه ، ثم قال : ما جاء بك يا أبي أيوب ؟ .

قال : حديث سمعته من رسول الله ﷺ ، لم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ غيري وغير عقبة ، فابعث من يدلني على منزله . قال : فبعث معه من يدله على منزل عقبة ، فأخبر عقبة به فجعل فخرج إليه فعاقبه ، وقال : ما جاء بك يا أبي أيوب ؟ فقال : حديث سمعته من رسول الله ﷺ ، لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ست المؤمن . قال عقبة : نعم ، سمعت رسول الله

(٩) انظر الرسالة ص ٤٢٢ : ٤٢٦ ، واقرأ في الحاشية تعليق الشيخ أحد شاكر ، وتخرجه للروايات .

(١٠) انظر الأدب المفرد ٢ / ٤٣٢ - باب المعاقة . ورواه الحاكم في المستدرك (٤ / ٥٧٤ - ٥٧٥) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي على التصحيح .

عليه السلام يقول : « من ستر مؤمناً في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيمة » ،
 فقال له أبوأيوب : صدقت . ثم انصرف أبوأيوب إلى راحلته فركبها
 راجعاً إلى المدينة ، فما أدركته جاية مسلمة بن خلד إلا بعرיש مصر .
 هذان مثلان ، فيها من الدلالة ما يكفي ويغنى ، والرحلة في طلب الحديث
 معلومة مشهورة .

* * *

حوار الإمام الشافعي لفرقة ضلت

إذن كان السلف الصالح متوكلاً بسنة رسول الله ﷺ ، تسكهم بكتاب الله العزيز ، غير أن فرقة شدّت في عصر الإمام الشافعي ، فرددت سنة رسول الله ﷺ ، ورأى أنها لا تقدم مع الكتاب الذي أنزله الله تعالى لـ كل شيء . وأشار الإمام الشافعي إلى هذه الفرقة ، وذكر حواره مع واحد منها في كتاب جماع العلم ، في الجزء السابع من كتابه الأم (ص ٢٥٠) .

وقد بدأ الإمام كتاب جماع العلم بقوله :

لم أسع أحداً نسبه الناس ، أو نسب نفسه إلى علم ، يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله ﷺ ، والتسليم لحكمه ، بأن الله عز وجل لم يجعل لمن بعده إلا اتباعه . وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ ، وأن ما سواها تبع لها ، وأن فرض الله تعالى علينا ، وعلى من بعدها وقبلنا ، في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحد لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ ، إلا فرقة سأصف قوله إن شاء الله تعالى . ثم قال رحمة الله وجراها خيرا :

باب حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها

قال الشافعي رحمة الله تعالى :

قال لي قائل يُنسب إلى العلم بمذهب أصحابه : أنت عربي ، والقرآن نَزَل بلسان مَنْ أنت منه ، وأنت أذرى بمحفظه ، وفيه الله فرائض أنزَلها ، لو شَكْ شاك - قد تبَسَّ علىه القرآن بحرفي منها - استتبَّته ، فإن تاب وإلا قتله . وقد قال الله عز وجل في القرآن : هـ تبياناً لـ كل شيء . فكيف جاز عند نفسِك ، أو لأحدٍ في شيءٍ فرض الله - أن يقول مَرَّة : الفرض فيه عام ، ومرة : الفرض فيه خاص ، ومرة : الأمر فيه فرض ، ومرة : الأمر فيه

دلالة ، وإن شاء : ذو إباحة ؟

وأكثُر ما فرقَت بينَه من هذا عندك حديث ترويه عن رجلٍ عن آخر عن آخر ، أو حديثان أو ثلاثة ، حتى تبلغ به رسول الله ﷺ . وقد وجدتُك ومن ذهب مذهبك لا تُبَرئُن أحداً لقيتموه وقد ممتنوه في الصدق والحفظ ، ولا أحداً لقيت مِنْ لقيتم : منْ أَنْ يَغْلِطَ وَيُنْسِى وَيَخْطُطَ في حديثه . بل وجدتُكما تقولون لغير واحدٍ منهم : أخطأ فلان في حديث كذا ، وفلان في حديث كذا . ووجدتُكما تقولون ، لو قال رجلٌ لحديثٍ أَحْلَلْتُمْ به وحرّمتم من علم الخاصة : لم يَقُلْ هذا رسول الله ﷺ ، إنما أخطأتم أو مَنْ حدَثُتُمْ ، وكذبتم أو مَنْ حدَثُتُمْ : لم تستتببوه ، ولم تزيدوا : على أن تقولوا : بُئْسَ ما قلت .

أفيجوز أن يُفَرَّقَ بينَ شيءٍ من أحكام القرآن ، وظاهره واحدٌ عندَ من سمعه - : يخبر من هو كَا وصفتم فيه ؟ وتقيمون أخبارَهم مقامَ كتابِ الله ، وإنكم تُعطُون بها وتمنعون بها ؟

قال : فقلتُ : إنما نعطي من وجه الإحاطة ، أو من جهة الخبر الصادق ، وجاهة القياس . وأسبابها عندنا مختلفة ، وإن أعطينا بها كلها فبعضها أثبت من بعض .

قال : ومُثُلُ ماذا ؟

قلتُ : إعطائي من الرجل بإقراره ، وبالبينة ، وإيائِه اليَمينَ وحلف صاحبه . والإقرار أقوى من البينة ، والبينة أقوى من إياء اليَمين وعيين صاحبه . ونحن وإنْ أعطينا عطاءً بها واحداً فأسبابها مختلفة .

قال : وإذا قُمْتَ على أن تَقْبِلُوا أخبارَهم ، وفيهم ما ذكرت من أمركم بقبول أخبارَهم ، وما حجَّتُمْ فيه على من ردَّها ؟

فقال : لا أَقْبِلُ منها شيئاً إذا كان يكُنْ فيه الوَهْمُ . ولا أَقْبِلُ إِلَّا ما أَشَهَدَ

به على الله ، كأَشَهَدُ بكتابه ، الذي لا يسع أحداً الشكُّ في حرف منه . أو يجوز أن يقوم شيء مقام الإحاطة وليس بها ؟

فقلت له : من علِمَ اللسان الذي به كتاب الله وأحكام الله ، دلَّه علْمُه بها على قبول أخبار الصادقين عن رسول الله ﷺ ، والفرق بين ما دلَّ رسول الله ﷺ على الفرق بينه من أحكام الله . وعلم بذلك مكان رسول الله ﷺ . إذ كنت لم تشاهد خبر الخاصة وخبر العامة .

قال : نعم .

قلت : فقد ردتها إذ كنت تدين بما تقول !

قال : أَفْتُوجِدُنِي مثل هذا ، ممَّا تقومُ بذلك الحجةُ في قبول الخبر ؟ فإنَّ أوجدته كانت أزيد في إيضاح حجتك ، وأثبتت للحجية على من خالفك ، وأطيب لنفس من رجع من قوله لقولك .

- فقلت : إن سلكتَ سبيلاً النَّصْفة ، كان في بعض ما قلتَ دليلاً على أنك مقيمٌ من قولك على ما يجب عليك الانتقالُ عنه . وأنْتَ تعلمُ أنَّ قد طالتْ غفلتك فيه عما لا ينبغي أن تغفلُ من أمرِ دينك .

قال : فاذكر شيئاً إن حضرَك ؟

قلت : قال الله عزَّ وجلَّ : هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَّلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيَزْكُّهُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ هُوَ .

قال : فقد علمنا أنَّ الكتابَ كتابَ الله ، فما الحكمة ؟

قلت : سَنَّةُ رسول الله ﷺ .

قال : أفيحتملُ أنَّ يكونَ يعلمُهم الكتابَ جملة ، والحكمةَ خاصة ، وهي أحكامه ؟

قلتْ : تعني بأنَّ يُبَيِّن لهم عن الله عزَّ وعلاً مثل ما يُبَيِّن لهم في جملة الفرائض ، من الصلاة والزكاة والحجَّ وغيرها ، فيكون قد أَحْكَم فرائض من فرائضه بكتابه ، وبَيْنَ كِيفِ هِي لسان نبيه ﷺ .

قال : إنه ليحتمل ذلك .

قلتْ : فإنْ ذهبتْ هذا المذهب فهُي في معنى الأول قبله ، الذي لا تصل إليه إِلَّا بخُبرِ عن رسول الله ﷺ .

قال : فإنْ ذهبتْ مذهب تكرير الكلام ؟

قلتْ : وأَيُّهُمُ أولى به إذا ذُكر الكتابُ والحكمةُ : أن يكونا شيئاً أو شيئاً واحداً ؟

قال : يحتملُ أن يكونا كَا وصفت ، كتاباً وسُنَّةً ، فيكونا شيئاً ، ويحتمل أن يكونا شيئاً واحداً .

قلتْ : فأَظْهِرْهُما أولاً هُما في القرآن دلالة على ما قلنا ، وخلاف ما ذهبتَ إليه .

قال : وأين هي ؟

قلتْ : قولُ الله عزَّ وجلَّ : هُوَ الْأَذْكُرُونَ مَا يَتَلَقَّ في بَيْوِتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ الله والحكمةِ ، إِنَّ اللهَ كَانَ لطِيفاً خَبِيرًا هُمْ . فأخبرَ أنه يتَلَقَّ في بيتهنَّ شيئاً .

قال : فهذا القرآن يَتَلَقَّ ، فكيف تَتَلَقَّ الحكمةُ ؟

قلتْ : إنما معنى التلاوةِ أن يُنْطَقُ بالقرآن والسنة ، كَا يُنْطَقُ بها .

قال : فهذه أَبْيَنَ في أنَّ الحكمةَ غيرَ القرآن من الأولى .

وقلتُ : افترض الله علينا اتباع نبيه ﷺ .

قال : وأين ؟

قلتُ : قال الله عز وجل : ﴿ فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكُ فِيهَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا هُنَّ . ﴾

قال : عز وجل : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ﴾ .

قال : ﴿ فَلَيَحْذَرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يَصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

قال : ما من شيء أولى بنا أن نقوله في الحكمة : من أنها سنة رسول الله ﷺ ، ولو كان بعض ما قال أصحابنا : أن الله أمر بالتسليم لحكم رسول الله ﷺ ، وحكمته إنما هوما أنزله - لكان من لم يسلم ، له أن يُنسب إلى التسليم لحكم رسول الله ﷺ .

قلتُ : لقد فرض الله عز وجل علينا اتباع أمره فقال : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخِذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

قال : إنه لبين في التنزيل أن علينا فرضاً أن نأخذ الذي أمرنا به ، ونتنهى عمّا نهانا رسول الله ﷺ .

قال : قلتُ : والفرض علينا وعلى من هو من قبلنا ومن بعدينا واحدة ؟

قال : نعم .

قلتُ : فإن كان ذلك علينا فرضاً في اتباع أمر رسول الله ﷺ : أتحيط أله إذا فرض علينا شيئاً فقد دلنا على الأمر الذي يؤخذ به فرضه ؟

قال : نعم .

قلتُ : فهل تَجِدُ السَّبِيلَ إِلَى تَأْدِيهِ فرْضُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي اتِّبَاعِ أَوْامِرِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَوْ أَحَدِ قَبْلِكَ أَوْ بَعْدِكَ ، مَنْ لَمْ يَشَاهِدْ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِلَّا بِالْخَبْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟

وَإِنَّ فِي أَنْ لَا آخُذَ ذَلِكَ إِلَّا بِالْخَبْرِ لَمَّا دَلَّنِي عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَيَّ أَنْ أَقْبِلَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .



قال : وَقَلْتُ لَهُ أَيْضًا : يَلْزَمُكَ هَذَا فِي نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ .

قال : فَادْكُرْ مِنْهُ شَيْئًا ؟

قلتُ - قال تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ .

وقال في الفرائضِ : ﴿ وَلَا يَبْوَيْهِ لَكُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهَا السُّدُسُ مَا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَةٌ أَبْوَاهُ فَلَأْمَمَهُ الثُّلُثُ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأْمَمَهُ السُّدُسُ ﴾ .

فَزَعَنَّا بِالْخَبْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّ آيَةَ الْفَرَائِضِ نَسْخَتِ الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ . فَلَوْ كُنَّا مِنْ مَنْ لَا يَقْبِلُ الْخَبْرَ فَقَالَ قَائِلٌ : الْوَصِيَّةُ نَسْخَتِ الْفَرَائِضِ ، هَلْ نَجِدُ الْحَجَّةَ عَلَيْهِ إِلَّا بِخَبْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ ؟

قال : هَذَا شِبَهٌ بِالْكِتَابِ وَالْحَكْمَةِ ، وَالْحَجَّةُ لَكَ ثَابَتَةٌ بِأَنَّ عَلَيْنَا قَبْولُ الْخَبْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَقَدْ صَرَّتُ إِلَيْهِ : قَبْولُ الْخَبْرِ لِزَمْ لِلْمُسْلِمِينَ ، لِمَا ذَكَرْتَ وَمَا فِي مُثْلِ مَعْنَيِّهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ . وَلَيْسَ تَدْخُلُنِي أَنْفُكَ مِنْ إِظْهَارِ الْاِنْتِقَالِ عَمَّا كُنْتَ أَرَى إِلَى غَيْرِهِ ، إِذَا بَانَتِ الْحَجَّةُ فِيهِ ، بَلْ أَنْدَيْنِ بِأَنَّ عَلَيَّ الرَّجُوعُ عَمَّا كُنْتَ أَرَى إِلَى مَا رَأَيْتُ الْحَقًّا .

ولكنْ أرأيتَ العامَ في القرآنِ ، كيف جعلته عاماً مرةً ، وخاصاً أخرى ؟

قلتُ له : لسانُ العربِ واسعٌ . وقد تنطقُ بالشيءِ عاماً تَرِيدُ به الخاصَّ فَبَيْنَ في لفظها . ولستُ أصيَرُ في ذلك بخبارٍ إلا بخبرٍ لازمٍ . وكذلك أَنْزَلَ في القرآنِ ، فَبَيْنَ في القرآنِ مرتَّةً ، وفي السُّنْنَةِ أخرى .

قال : فاذكُر منها شيئاً ؟

قلت : قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ . فكانَ مُخْرِجاً بالقولِ عاماً يرادُ به العامَ .

وقال : ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مَنْ ذَكَرْ وَأَنْشَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لَتَعَارِفُوا، إِنْ أَكْرَمْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاكُمْ﴾ . فكلَّ نفسي مخلوقةٌ من ذكرٍ وأنثى . وهذا عامٌ يرادُ به العامَ .

وفي المخصوص : وقال : ﴿إِنْ أَكْرَمْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاكُمْ﴾ . فالالتقُويَّ وخلافها لا تكونُ إلا للبالغين غير المغلوبينَ على عقوفهم .

وقال : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ، إِنَّ الَّذِينَ تَذَعَّرُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ . وقد أحاطَ العلمُ أنَّ كلَّ الناسَ في زمانِ رسولِ الله ﷺ لم يكونوا يَدْعُونَ من دونِه شيئاً ، لأنَّ فيهم المؤمنُ . ومخرجُ الكلامِ عاماً فإنما أَرِيدَ مَنْ كانَ هكذا .

وقال : ﴿وَاسْأَلُوهُمْ عَنِ الْقُرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً الْبَعْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبَتِ﴾ . ذلِّ على أنَّ العادِينَ فيه أهلُها دونُها ، وذكرتُ له أشياءً ما كتبَتُ في (كتابي) (*)

(*) مراد الإمام الشافعي بكتابه : الرسالة . قال في ص ٦٢ : « فابتدأ جل ثناؤه ذكر الأمر بسؤالهم عن القرية الحاضرة البحير ، فلما قال : ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبَتِ﴾ الآية - : دل ذلك على أنه إنما أراد أهل القرية ، لأن القرية لا تكون عادلة ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره ، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون » .

فقال : هو كا قلت كُلُّه . ولكنَّ يَبْيَنُ لِي الْعَامَ الَّذِي لَا يَوْجُدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنَّهُ أُرِيدُ بِهِ خَاصًّا ؟

قلتُ فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ . أَسْتَ تَجَدُّهَا عَلَى النَّاسِ عَامًا ؟

قال : بَلَى .

قلتُ : وَتَجَدُ الْحَيَّضَ مُخْرَجَاتٍ مِّنْهُ ؟

قال : نَعَمْ .

وقلتُ : وَتَجَدُ الرِّزْكَةَ عَلَى الْأَمْوَالِ عَامَةً ، وَتَجَدُ بَعْضَ الْأَمْوَالِ مُخْرَجًا مِّنْهَا ؟

قال : بَلَى .

قلتُ : وَتَجَدُ الْوَصِيَّةَ لِلْوَالَّدَيْنِ مَنْسُوخَةً بِالْفَرَائِضِ ؟

قال : نَعَمْ .

قلتُ : وَفَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِلآبَاءِ وَلِلأَمْهَاتِ وَالْوَلَدِ عَامًا ، وَلَمْ يُورِثِ الْمُسْلِمُونَ كَافِرًا مِّنْ مُسْلِمٍ ، وَلَا عَبْدًا مِّنْ حَرِيرًا ، وَلَا قَاتِلًا مِّنْ قَاتَلَ : بِالسُّنْنَةِ ؟

قال : نَعَمْ . وَنَحْنُ نَقُولُ بِبَعْضِ هَذَا .

قلتُ : فَمَا ذَلِكَ عَلَى هَذَا ؟ .

قال : السُّنْنَةُ . لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ قُرآنٌ .

قلتُ : فَقَدْ بَانَ لَكَ فِي أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فَرَضَ اللَّهُ طَاعَةَ رَسُولِهِ ، وَالْمَوْضِعُ الَّذِي وَضَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ ، مِنِ الإِبَانَةِ عَنْهُ : مَا أَنْزَلَ خَاصًا وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا ؟

قال : نَعَمْ . وَمَا زَلْتُ أَقُولُ بِخَلَافِ هَذَا ، حَتَّى بَانَ لِي خَطًّا مِنْ ذَهَبَ هَذَا

المذهب . ولقد ذهب فيه أناس مذهبين : أحدهما الفريقين لا يقبل خبرا ، وفي كتاب الله البيان .

قلت : فما لزمه ؟

قال : أفضى به ذلك إلى عظيم من الأمر ، فقال : من جاء بما يقع عليه اسم « صلاة » وأقل ما يقع عليه اسم « زكاة » فقد أدى ما عليه ، لا وقت في ذلك ، ولو صلى ركعتين في كل يوم ، أو قال : في كل أيام ! وقال : ما لم يكن فيه كتاب الله فليس على أحد فيه فرض !

وقال غيره : ما كان فيه قرآن يقبل فيه الخبر ! فقال بقريب من قوله فيما ليس فيه قرآن . فدخل عليه ما دخل على أقرب منه . ودخل عليه أن صار إلى قبول الخبر بعد رده . وصار إلى أن لا يعرف ناسخاً ولا منسوحاً ، ولا خاصاً ولا عاماً .

والخطأ ومذهب الضلال في هذين المذهبين واضح ، لست أقول بواحد منها .

ولكن هل من حجة في أن تبيح الحرم بإحاطة وغير إحاطة ؟

قلت : نعم .

قال : ما هو ؟

قلت : ما تقول في هذا ، لرجل إلى جنبي ، أحقر الدّم والمال ؟

قال : نعم .

قلت : فإن شهد عليه شاهدان بأنه قتل رجلاً وأخذ ماله ، فهو هذا الذي في يديه ؟

قال : أقتلته قواداً ، وأدفع ماله الذي في يديه إلى ورثة المشهود له .

قال : قلتُ : أَوْ يَمْكُنُ فِي الشَّاهِدَيْنِ أَنْ يَشْهُدَا بِالْكَذْبِ وَالْغَلَطِ ؟

قال : نعم .

قلتُ : فَكِيفَ أَبْحَثُ الدَّمَ وَالْمَالَ ، الْمَرْمَى بِإِحْاطَةٍ - : بِشَاهِدَيْنِ ، وَلَيْسَا بِإِحْاطَةٍ ؟

قال : أَمْرَتُ بِقَبْوِ الشَّهَادَةِ .

قلتُ : أَفْتَجَدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى نِصَارًا أَنْ تَقْبِلَ الشَّهَادَةَ عَلَى القَتْلِ ؟

قال : لَا . وَلَكِنْ اسْتَدْلَالًا أَنِّي لَا أُؤْمِرُ بِهَا إِلَّا بِعَنْهُ .

قلتُ : أَفَيُحَتَّلُ ذَلِكَ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ لِحَكْمِ غَيْرِ الْقَتْلِ ، مَا كَانَ الْقَتْلُ يَحْتَلُ الْقَوْدَ وَالدَّيْةَ ؟

قال : فَإِنَّ الْحَجَةَ فِي هَذَا : أَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا اجْتَمَعُوا أَنَّ الْقَتْلَ بِشَاهِدَيْنِ فَقُلْنَا : الْكِتَابُ مُحْتَلٌ لِمَعْنَى مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ ، وَأَنَّ لَا تُخْطِئَ عَامَّتُهُمْ مَعْنَى كِتَابِ اللَّهِ ، وَإِنَّ أَخْطَأَ بَعْضَهُمْ .

فَقُلْتُ لَهُ : أَرَاكَ قَدْ رَجَعْتَ إِلَى قَبْوِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِلَجَامَ دُونَهُ ؟ !

قال : ذَلِكَ الْوَاجِبُ عَلَيَّ .

وَقُلْتُ لَهُ : أَنْجِدُكَ إِذَا أَبْحَثَ الدَّمَ وَالْمَالَ الْمَرْمَى بِإِحْاطَةٍ - : بِشَهَادَةِ ، وَهِيَ غَيْرُ إِحْاطَةٍ ؟

قال : كَذَلِكَ أَمْرَتُ .

قلتُ : فَإِنْ كُنْتَ أَمْرَتَ بِذَلِكَ عَلَى صَدْقِ الشَّاهِدَيْنِ فِي الظَّاهِرِ ، فَقَبِيلُهُمَا عَلَى الظَّاهِرِ ، وَلَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِنَا لَنَطَّلْبُ فِي الْمَدْحُوتِ أَكْثَرَ مَا نَطَّلْبُ

في الشاهد ، فنجيز شهادة بـشـر لا تقبل حديث واحد منهم .

ونجد الدلالة على صدق الحديث وغلطـه من شركة من المـحافظـ ،
وبالكتاب والسنـة . ففي هذا دلـلاتـ . ولا يمكن هذا في الشـهـادـاتـ .

قال : فأقامـ على ما وصفـتـ من التـفـريقـ في ردـ الخبرـ ، وقبولـ بعضـهـ مـرـةـ
وـرـدـ مـثـلهـ أـخـرىـ ، معـ ما وصفـتـ في بـيـانـ الخطـأـ فـيـهـ ، وما يـلـزـمـهـ اـخـتـلـافـ
أـقـاوـيـلـهـ .

وفيـاـ وـصـفـنـاـ هـنـاـ ، وـفـيـ الـكـتـابـ قـبـلـ هـذـاـ . دـلـيلـ عـلـىـ الحـجـةـ عـلـيـهـمـ وـعـلـىـ
غـيرـهـ .

فـقـالـ لـيـ : قـدـ قـبـلـتـ مـنـكـ أـنـ أـقـبـلـ الـخـبـرـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـلـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ عـلـمـتـ أـنـ
الـدـلـالـةـ عـلـىـ مـعـنـىـ مـاـ أـرـادـ بـاـ وـصـفـتـ مـنـ فـرـضـ اللهـ وـطـاعـتـهـ ، فـأـنـاـ إـذـاـ قـبـلـتـ
خـبـرـهـ فـعـنـ اللهـ قـبـلـتـ مـاـ أـجـمـعـ عـلـيـهـ الـمـسـلـمـوـنـ فـلـمـ يـخـتـلـفـوـ فـيـهـ ، وـعـلـمـتـ مـاـ ذـكـرـتـ
مـنـ أـنـهـمـ لـاـ يـجـمـعـونـ وـلـاـ يـخـتـلـفـوـ إـلـاـ عـلـىـ حـقـ ، إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ ...ـ إـلـخـ .

* * *

بعد الإمام الشافعي

هذا هو حوار الإمام الشافعي الذي هدى من حاوره بعد ضلال ، ولكن هداية هذا الرجل لا تعني عدم ضلال الطائفة .

ويأتي القرن الثالث ، الذي توفي الإمام الشافعي في العام الرابع من بدايته ، ليكون العصر الذهبي لجمع السنة وتنقيتها وتدوينها ، حيث دون مسند الإمام أحمد ، والصحيحان ، وكتب السنن الأربع ، وغيرها من الكتب الأخرى : كسنن سعيد بن منصور ، والدارمي ، ومسانيد إسحاق بن راهويه ، وبقى بن مخلد ، والبزار ، وأبي يعلى .

غير أن ذاك القرن ضم أيضاً من حاول هدم السنة المطهرة .

ننظر مثلاً إلى كتاب تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة المتوفى سنة ٢٧٦ هـ ، فنراه جعل كتابه في الرد على أعداء أهل الحديث ، والجمع بين الأخبار التي ادعوا عليها التناقض والاختلاف ، والجواب عما أورده من الشبه على بعض الأخبار المشابهة أو المشكلة بادئ الرأي . ولا يكتفى ابن قتيبة بالرد على الشبه ، وبيان سوء فهم من أثاروا تلك الشبه ، وإنما يتحدث عن الأشخاص أنفسهم الذين أثاروها حتى يعرف القارئ سبب عدائهم لأهل الحديث .

فيذكر منهم النظام ويقول : وجدنا النظام شاطراً من الشطار ، يغدو على سكر ، ويروح على سكر ، ويبت على جرائرها ، ويدخل في الأدناس ، ويرتكب الفواحش والشائنات ... الخ

وذكر أن النظام خرج على إجماع الأمة ، وطعن في أبي بكر وعمر وعلى ابن مسعود وأبي هريرة ، ثم عقب ابن قتيبة بعد هذا بقوله : هذا هو قوله - أي النظام - في جلة أصحاب رسول الله ﷺ ، ورضي عنهم ، كأنه لم يسمع

بقول الله عز وجل في كتابه الكريم : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِلَى أَخْرِ السُّورَةِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَأْتِيَكُمْ نَكِيرًا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ ﴾ (١١) .

وبعد حديثه عن النظام ، ورد عليه يقول : ثم نصير إلى قول أبي هذيل العلاف فنجد أنه كذاً أفالاً ... إلخ .
وهكذا استر ابن قتيبة في كتابه .

وكان أسوأ وأشد خطراً من هؤلاء الذين تحدث عنهم ، قوم اتخذوا لأنفسهم سنة خاصة تختلف عن مفهوم السنة عند الأمة ، فأشركوا مع الرسول ﷺ في العصمة ووجوب الاتباع أشخاصاً اعتبروهم أئمة طائفتهم ، ووضعوا الأخبار في ظلمات هذا المفهوم ، وفي ظلماته أيضاً كتبوا في الجرح والتعديل .

شهد القرن الثالث ثلاثة من كتب هؤلاء ، وبالرجوع إليها نجد أنها تعطن في خير الناس : صاحبة رسول الله ﷺ ، رضي الله عنهم ورضوا عنه ، وتذكر أن القرآن الكريم حرف نصاً ومعنى ، وجاء الطعن والقول بالتحريف في روايات مفترأة ، اعتبروها صحيحة بقياسهم .

وألف كتاب رابع لتلميذ لأحد أصحاب الكتب الثلاثة ، واعتبر هذا الكتاب الكتاب الأول في الحديث عندهم ، وعندما قرأته وجدت صاحبه قد ضل ضلالاً بعيداً ، ووضع من المفتريات ما لا يستطيع أن يتصوره أي مسلم .
وعندما رجعت لكتب الجرح والتعديل عندهم وجدت آثار هذه الظلمات : فصاحب الكتاب الرابع ثقة الإسلام ! وشيخه ليس ثقة فحسب ، بل كل من وثقهم وروى عنهم فهو ثقات ! ولا يعتبر الحديث صحيحاً إلا إذا كان الرواة كلهم جيئاً من طائفتهم .

(١١) راجع حديثه عن النظام ، ومناقشته له في ص ١٧ : ٤٢

والجرح عندهم سيء للغاية ، ولذلك أكتفي بالإشارة السريعة ، فلذا ذكر هذه النماذج :

عثمان بن عفان الأموي خليفة العامة : ضعيف .

عبد الله بن عمر بن الخطاب : الخبيث ، ضعيف .

عبد الرحمن بن عوف : من أضعف الضعفاء .

المغيرة بن شعبة : صحابي في غاية الضعف .

محمد بن أبي بكر بن أبي قحافة : من أجلاء الثقات ، وتربي في بيت سوء .

معاوية بن أبي سفيان : زندقته أشهر من كفر إبليس .

هذه نماذج قليلة ، نجد منها أكثر من عشرة آلاف في كتاب واحد ، وهي مع قتلها تكشف ضلال هؤلاء في جرائمهم وتعديلهم .

وأذكر هنا أن أحد هذه الكتب الثلاثة التي رزى بها القرن الثالث وصل إليه المستشرقون ، فاعتمدوا عليه في طعنهم في القرآن الكريم ، وهكذا أخذ أعداء الله سلاحهم في الطعن في الإسلام من قوم انتسبوا للإسلام .

وأذكر أيضاً أن معاوية بن أبي سفيان ، وهو من الأمباء ، أحد كتاب الوحي لرسول الله ﷺ ، قام ابن الوزير الياني من الشيعة الزيدية ، بتتبع أحاديثه ، فوجد أن ما صح عنه من أحاديث الأحكام ثلاثون حديثاً ، كلها صحيحة مروية من طرق أخرى ليس فيها معاوية ، كما لم يصح أي حديث عنه ، فيه طعن في علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنهم جميعاً . ولعل في هذا ما يدمن أولئك الطاعنين .

في عصر السيوطي

وفي هذه العجلة التي لا تهدف إلى الحصر والاستقصاء ، ننتقل من القرن الثالث إلى القرن التاسع ، فنرى الإمام السيوطي يؤلف كتاباً تحت عنوان « مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة » . وبين سبب تأليف كتابه فقال :

اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئة الدواء ، ومن الآراء كهيئة الخلاء ، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة ، وإن ما فاج ريحه في هذا الزمان وكان دارساً - بحمد الله تعالى - منذ أزمان وهو أن قائلاً رافضياً زنديقاً أكثر في كلامه أن السنة النبوية والأحاديث المروية - زادها الله علواً وشرفاً - لا يحتاج بها ، وأن الحجة في القرآن خاصة ، وأورد على ذلك حديث : « ما جاءكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن ، فإن وجدتم له أصلاً فخذلوا به وإلا فردوه . » (١٢)

(١٢) ذكر الإمام الشافعي في رسالته ، تحت باب العلل في الأحاديث ، قول قائل : أفتجد حجة على من روی أن النبي ﷺ قال : « ما جاءكم عنی فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فأنا قلت ، وما خالفه فلم أقله » ؟

وأجاب : قلت له : ما روی هذا أحد يثبت حدیثه في شيء صغر ولا أكبر ، فيقال لنا : قد ثبتت حدیث من روی هذا في شيء . (الرسالة ٢٢٤ - ٢٢٥) .

وقال السخاوي في تخريج الحديث : قال الدارقطني : إن أشعث تفرد به . انتهى .
وهو شديد الضعف ، والحديث منكر جداً ، استنكره العقيلي وقال : إنه ليس إسناد يصح .
(المقصد الحسنة ١ / ٣٦) .

وذكر العجلوني قول السخاوي ، وقال : قال الصفاني : هو موضوع (انظر كشف المفاء ١ / ٨٦) .

وقال ابن حزم في رواية لحذيف عرض السنة على القرآن : رواه الحسين بن عبد الله ، وهو ساقط متهم بالزندة . (الإحکام المجلد الأول ص ٢٥٠)
وفي رواية أخرى رواها أشعث قال : أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حدیثه .
(ص ٢٥٢)

وتتبع الروایات المختلفة للحدیث ، وبين سبب رفضه لها ، ثم قال : أول ما نعرض على القرآن الحديث الذي ذکرتوه ، فلما عرضناه وجدها القرآن يخالفه ، قال الله تعالى : { وما آتاك =

هكذا سمعت الكلام بجملته منه ، وسمعه منه خلائق غيري ، فنهم من لا يلقى لذلك بالأ ، ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام ، ولا من أين جاء . فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك ، وأبين بطلانه ، وأنه من أعظم المهالك .

فاعلموا - رحمكم الله - أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قوله كأن أو فعلًا بشرطه المعروف في الأصول حجة ، كفر وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى ، أو مع من شاء الله من فرق الكفارة .

روى الإمام الشافعى - رضي الله عنه - يوماً حديثاً ، وقال إنه صحيح ، فقال له قائل : أتقول به يا أبا عبد الله ؟ فاضطرب وقال : ياهذا ! أرأيتني خارجاً من كنيسة ؟ أرأيت في وسطي زناراً ؟ أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به ؟

وأصل هذا الرأى الفاسد أن الزنادقة وطائفة من الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار على القرآن ، وهم في ذلك مختلفو المقاصد ، فنهم

الرسول فخدوه وما نهاكم عنه فانتهوا ». وقال تعالى : « من يطبع الرسول فقد أطاع الله » . وقال تعالى : « لتعكم بين الناس بما أراك الله » .

ونسأل قائل هذا القول القاسد : في أي قرآن وجد أن الظهر أربع ركعات ؟ وأن المغرب ... إلخ (ص ٢٥٢ - ٢٥٣) ثم قال ابن حزم : « ولو أن امرأ قال : لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة ، ولكن لا يلزم إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غروب الليل ، وأخرى عند الفجر ؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ، ولا حد للأكثر في ذلك ، وسائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال ، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالبية الرافضة من قد اجتمعت الأمة على كفرهم ». (ص ٢٥٤ - ٢٥٣ من الإحکام المجلد الأول) .

وقال الشيخ شاكر في تحرير الحديث :

هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن ، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة ، كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف ، حتى لا يصلح شيء منها للاحتجاج أو الاستشهاد . ثم أضاف في بيانه - انظر حاشية ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ من الرسالة .

من كان يعتقد أن النبوة لعلي وأن جبريل - عليه السلام - أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً ، ومنهم من أقر للنبي ﷺ بالنبوة ، ولكن قال : إن الخلافة كانت حقاً لعلي ... إلخ ثم قال السيوطى بعد ذلك :

وهذه آراء ما كتبت أستحل حكايتها ، لو لا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل هذا المذهب الفاسد الذي كان الناس في راحة منه من أعصار .

وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعـة فـنـبعـهـمـ ، وتصـدـىـ الأئـمةـ الـأـرـبـعـةـ وأـصـحـاـهـمـ فيـ درـوـسـهـمـ وـمـنـاظـرـاهـمـ لـرـدـ عـلـيـهـمـ ، وـسـأـسـوـقـ إـنـ شـاءـ اللـهـ جـمـلـةـ مـنـ ذـلـكـ ، وـالـلـهـ المـوـفـقـ .^(١٢)

والكتاب طبع في ستين ومائة صفحة ، فارجع إليه .

* * *

(١٢) انظر الكتاب المذكور ص ١١ - ١٢ .

الطاعنون في العصر الحديث

وتنقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث ، حيث زادت الطامة ، وكثير الطاعنون ، وهم أصناف :

- فنهم بقایا الفرق ، وأشارت إلى بعضهم أنفأ . وهم لا يكتفون بما في كتبهم من ضلال ، ولكنهم من وقت لآخر يثرون ما ي يريدون به هدم السنة : كالطعن في صحابي جليل راوية ، أو راوٍ أجمعـت الأمة على توثيقـه ، أو كتاب صحيح تلقـته الأمة بالقبول ... إلخ

- ومنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة ، فيتشكـك ويـشكـك في ثبوتها ، وهو لا يدرى أن البشرية كلها في تاريخها الطويل لم تعرف عـلـماً تـقـلـ من جـيلـ إلى جـيلـ بالدقـةـ التي نـقـلـ بـهـاـ حـدـيـثـ رسولـ اللهـ عـلـيـهـ الـحـلـلـ . ولو رجـعـ إلى كـتـبـ مـصـطـلـحـ الحـدـيـثـ ، وـعـلـمـ الرـجـالـ ، وـشـرـوحـ السـنـنـ لـاستـراـحـ وأـرـاحـ .

ومنهم من دفعـهـ هـذـاـ الجـهـلـ إـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ القرآنـ الـكـرـيمـ وـحـدـهـ يـكـفـيـ ، مستـدـلاـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : ﴿ وـنـزـلـنـاـ عـلـيـكـ الـكـتـابـ تـبـيـانـاـ لـكـ شـيـءـ هـ﴾ ، وـقـوـلـهـ : ﴿ مـاـ فـرـطـنـاـ فـيـ الـكـتـابـ مـنـ شـيـءـ هـ﴾ .

وهـذـاـ جـهـلـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـنـ مـعـاـ ، وـوـقـوـعـ فـيـاـ حـذـرـ مـنـهـ اللهـ عـزـ وـجـلـ ، وـرـسـوـلـهـ عـلـيـهـ الـحـلـلـ ، وـرـدـةـ إـلـىـ قـوـلـ الطـائـفـةـ الـتـيـ ذـكـرـهـاـ إـلـمـامـ الشـافـعـيـ . وـلـوـ أـنـ هـؤـلـاءـ قـرـأـواـ حـوـارـ الشـافـعـيـ ، وـتـدـبـرـوـ مـاـ ذـكـرـنـاـ مـنـ آـيـاتـ كـرـيمـةـ ، وـأـحـادـيـثـ شـرـيفـةـ ، لـأـدـرـكـوـاـ مـدـىـ ضـلـالـهـمـ وـبـعـدـهـمـ عـنـ سـوـاءـ السـبـيلـ . وـالـعـجـيبـ أـنـ هـؤـلـاءـ أـسـمـوـاـ أـنـفـسـهـمـ بـالـقـرـآنـيـنـ ، وـالـقـرـآنـ نـفـسـهـ يـشـهـدـ عـلـىـ بـطـلـانـ دـعـوـاهـمـ .

وـمـنـهـمـ جـعـلـ عـقـلـهـ حـكـاـ لـرـفـضـ أـحـادـيـثـ صـحـتـ سـنـدـاـ وـمـنـتـاـ ، بـلـ فـيـ أـرـقـ مـرـاتـبـ الصـاحـاحـ ، كـالـأـحـادـيـثـ الـثـابـتـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـغـيـبـيـاتـ مـثـلـ الـجـنـةـ ، وـالـنـارـ ، وـعـلـامـاتـ السـاعـةـ ، وـالـمـلـائـكـةـ ، وـالـجـنـ . وـمـنـ الـعـلـومـ أـنـ النـقـلـ الصـحـيـحـ

لا يتعارض مع العقل السليم ، ولكن كيف تقيس الفائز على الشاهد ، وكيف نحكم العقل في أمور لا نعرف شيئاً عنها ، إلا بالنقل الصحيح ، فنفي ثبت النقل لزم التسليم . أحياناً ترى جاهلاً مغروراً يقف أمام حديث متفق عليه ويقول : هذا مرفوض عقلاً ! وكان عليه أن يسأل نفسه : أكان البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم بلا عقول ؟ بل أعاشت الأمة أربعة عشر قرناً بغير عقل حتى جاء بعقله ليستدرك عليها ؟ !

ومن أسوأ الطاعنين في عصرنا المستشرقون ، وأشد منهم خطراً تلامذتهم المقلدون التابعون لهم .

والمستشرقون طعنوا في القرآن الكريم نفسه كا أشرت من قبل ، أما السنة فقد أنكروا وجود سنة يتصل سندها إلى الرسول ﷺ ، وقالوا بأن أقصى اتصال الأسانيد ينقطع ويتوقف عند نهاية القرن الأول . ومعنى ذلك أن السنة بحسب زعمهم تعتبر اختراعاً من اختراعات المسلمين التأخررين ، أرادوا أن يثبتوا أحکاماً فنسبوها للرسول ﷺ . ثم لم ينسوا أن يطعنوا فيمن كان لهم دور كبير في السنة ، فثلا طعنوا في أبي هريرة الصحابي الجليل رضي الله تعالى عنه ، الذي روى عنه أكثر من ثمانية من الصحابة والتابعين ، وهو كما قال الإمام الشافعي « أثبتت من روى الحديث في دهره » ، وطعنوا في ابن شهاب الزهري ، الإمام الحجة الثبت ، أول من استجاب لعمر بن عبد العزيز في جمع السنة ... وهكذا .

ثم ظهر اتجاه آخر عندهم ، اعتبره بعضهم هدماً للفكر الاستشرافي ، ولذلك ثاروا على القائلين به ، مع أنه في النهاية يصل إلى البهتان نفسه .

ويقوم هذا الاتجاه الخبيث على الاعتراف أولاً بأن السنة لها أصل ، وذلك حتى يضل جهله المسلمين بالظهور بأنه لا ينكر وجود أصل للسنة ، ولكن بعد هذا الاعتراف تأتي محاولة المدم ، فيقولون : إن المدارس الإسلامية الأولى

لم تستطع أن تحدد ما يعتبر من أقوال محمد وما لا يعتبر من أقواله ، لأن السنداً لم يكن معروفاً عندهم ، فكانت كلمة سنة تعنى الرأى المقبول لدى جهور علماء المدرسة ، ثم نسبوا هذه الأقوال المقبولة لدى المدرسة إلى الصحابة حتى تكون أكثر قبولاً ، ثم نسبوها بعد ذلك إلى الرسول ﷺ .^(٤١)

ومعنى هذا أنهم يريدون أن يصلوا في النهاية إلى التشكيك في السنة كلها .

هؤلاء القوم لا يعرفون الإسناد ، فكتابهم المقدسة ذاتها بغير إسناد ، ولذلك فهي مزورة ، ولكن لا شك أنهم قرأوا عن جمع السنة وتنقيتها ، وشروط رجال الحديث ، وعرفوا أن الأمة الإسلامية فاقت الخلق جميعاً بهذا الإسناد ، ولكن ماذا ننتظر من مستشرق يهودي أو صليبي حاقد على الإسلام وأهله ، مريد هدمه ما استطاع إلى ذلك سبيلاً؟

فلا ننتظر من أعداء الإسلام إلا مثل هذه المحاولات ، وإن كنا مطمئنين تماماً إلى أنهم لن يصلوا إلى ما يريدون ، فالله عز وجل لم يترك حفظ القرآن الكريم كاترك غيره للأحبار والرهبان فضيعوه ، وإنما تعهد بحفظه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ كاترك تعهد ببيانه ﴿إِنَّا نَحْنُ جَعَلْنَا قُرْآنَهُ فَاتَّبَعَ قُرْآنَهُ﴾ . ثم إن علينا بيانه ﴿إِنَّا نَحْنُ حَفَظْنَا قُرْآنَهُ﴾ .

* * *

(٤١) بين هذا الاتجاه مفصلاً الأستاذ الدكتور محمد سلم العوا في إحدى محاضرات رئاسة المحاكم الشرعية (عام ١٤٠٥ هـ) بدولة قطر .

أهذا مفكر إسلامي ؟ !

الأمر العجيب الغريب حقاً أن نجد من المسلمين من يردد قول المستشرقين ، ومن يصبح لهم تبعاً ، ومن يعجب بأقوالهم فيذكرها منسوبة إليهم ، أو يذكرها وينسبها لنفسه !

ذكر المرحوم الدكتور مصطفى السباعي أن الدكتور علي حسن عبد القادر عندما ألف كتاباً ، وذكر فيه شبه المستشرقين ، وطعنهم في الإمام الزهري ، فثار عليه الأزهر ، قال له الأستاذ أحمد أمين : « إن الأزهر لا يقبل الآراء العلمية الحرة ، فخير طريقة لبث ما تراه مناسباً من أقوال المستشرقين إلا تنسبها إليهم بصرامة ، ولكن ادفعها إلى الأزهريين على أنها بحث منك ، وألبسها ثوباً رقيقاً لا يزعجهم مسها ، كما فعلت أنا في فجر الإسلام وضحى الإسلام » !

والشيخ السباعي رحمه الله ناقش المستشرقين وأتباعهم ، وبين تهافت وسخف أقوالهم في كتابه « السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي » ، غير أنه لم يعش ليرى ثمرة غرس أحمد أمين ، فقد روى ابنه في هذه البيئة التي تتضخم من نصيحته الدكتور عبد القادر ، ولا شك أنه نصح ابنه نصائح أدهى وأمر ، ولذلك جاء ابنه أسوأ بكثير من أبيه . أخذ حسين بنصيحة أبيه أحمد أمين في سرقة كلام المستشرقين ، لكنه لم يختار ما يراه مناسباً ، بل لم يتعدد فيأخذ أي شيء عندهم ، ولا مانع من أن يزيد : ولذلك نراه يطعن في القرآن الكريم وفي عقائد المسلمين ، وهذا ما لم يفعله أبوه .

وفي السنة يقول ما قاله المستشرقون تماماً ! ويضيف إضافات تدل على جهله التام ، وافترائه إلى غير حد .

ولنذكر شيئاً قليلاً مما قاله :

أولاً : زعمه أن الشريعة قاصرة وأن الرسول غير معصوم ! !

للكاتب مقالات منشورة في مجلات لها اتجاهات معلومة ، وجمع أكثر هذه المقالات في كتاب ، إذا حملت نفسك على قراءته ، وتصبرت ولم تقف عند الخدمات الخادعة ، أدركت يقيناً أنك أمام مؤامرة خبيثة لئية لمدم الإسلام . وإن كنتَ من رزيء بقراءة هذا الكتاب ، غير أنني سأقتصر على ذكر غاذج منه تكفي لكشف المؤامرة ، وبيان حقيقة التآمر . وما جاء في الكتاب لا يحتاج إلى مناقشة ؛ فهو بعيد عن المنهج العلمي ، والكاتب ينسب نفسه للإسلام ثم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، فكيف يناقش ؟

مع غير المسلمين طالت المناقشات التي أثبتت حقائق الإسلام ، ودمغت أباطيل خصومه ، ودحضت شبههم ، ولكن كيف تكون مثل هذه المناقشات مع من أطلق عليه المزييفون « المفكر الإسلامي ، والكاتب الإسلامي » ؟ !
أيمكن أن نتصور مسلماً يقول : إن القرآن الكريم جاء بشرعية قاصرة لا تصلح لكل زمان ومكان ، وأرسل بها رسول غير معصوم ؟

قال الكاتب في ص ٤٣ :

قد كان هذا القرآن وحده كافياً لأن يحكم أوضاع المجتمع الإسلامي في صورته الأولى ، وأن ينظم شؤونه الدينية والاجتماعية والسياسية ، بيد أنه ما اقتضت فترة وجيزة على وفاة النبي حتى كان العرب قد انطلقو من بيدائهم ... وباتوا يحكمون شعوباً شديدة التباين في عاداتها وأخلاقها وبيئاتها وحضارتها عن أهل شبه الجزيرة ، وأسسوا مدنًا جديدة ، أو سكنوا مدنًا قائمة ترخر بسكان هم الآن في حاجة إلى شريعة أكثر تعقيداً ، وألوقي تفصيلاً من تلك التي كانت صالحة لأن تحكم مجتمعاً في بساطة مجتمع مكة والمدينة .

وعن اتخاذ السنة مصدراً ثانياً للشريعة قال في ص ٤٤ :

إذاء هذا التوسيع الجغرافي الهائل ، وإزاء ضغط الظروف التاريخية الجديدة دائبة التغير ، واختلاف المكان والزمان ، تلمس المسلمين وفهماؤهم الدليل المادي ...

ومع أن الرسول لم يدع قط أنه معصوم من الخطأ إلا حين يلي أو يتلو آيات ربه ، بل ونبه القرآن ذاته إلى أخطاء بدرت منه ، فقد افترض أنصار الالتزام بالسنة أن العناية الإلهية إنما كانت توجه كل عمل أقي به ، وكل كلمة صدرت عنه منذ بعثة الله رسولاً إلى قومه إلى أن مات . ومن ثم فقد رأوا أن أحكام السنة ملزمة في الحالات التي لم يرد بصدرها حكم قرآني .

ومما ذكره الكاتب هنا تظهر آراؤه الآتية :

أولاً : إنكار صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان ، فالقرآن الكريم جاء بشريعة قاصرة ، لا تصلح لغير المجتمع الأول في مكة والمدينة .

ثانياً : الرسول ﷺ أرسل إلى قومه ، أي أنه لم يرسل إلى الناس كافة .

ثالثاً : الرسول ﷺ غير معصوم ، فلا يجب اتباعه .

رابعاً : الذين رأوا وجوب اتباع الرسول ﷺ هم طائفة فقط من المسلمين أسمىهم الكاتب « أنصار الالتزام بالسنة » .

وهذه الآراء تعارض الكتاب والسنة ، وتنكر ما أجمع عليه خير أمة أخرجت للناس ، وما هو معلوم من الدين بالضرورة .

والدراسة الموجزة السابقة فيها ما يكفي لبيان هذا ، ومناقشة علماء الأمة لأعدائنا أبطلت مثل هذه المفتريات ، ولكن العجب كل العجب أن تصدر هذه الآراء من ينسب نفسه أو ينسبه أحد إلى الإسلام !

ثانياً : التشكيك في كتاب الله المجيد

يقول الكاتب في ص ٢٨ :

صحيح أننا نعلم أن الصحابي عبد الله بن مسعود - وكان يعتبر نفسه أحد الثقات الكبار في القرآن - ذهب إلى أن نسخة القرآن التي أقرها الخليفة عثمان ابن عفان محرفة غير كاملة ، واتهم زيد بن ثابت وأصحابه من جموع القرآن باستبعاد آيات تلعن الأمويين ، غير أن هذا الاتهام غير مقبول ، فقد كان علي ابن أبي طالب والكثيرون غيره من الصحابة أحياء وقت قيام زيد بهمته ، ولم نسمع أن أحدهم أيد زعم ابن مسعود ، واحتج على استبعاد آيات .

ثم يقول في ص ٤٨ :

وقد اتهمه - أي عثمان بن عفان رضي الله عنه - هؤلاء الخصوم بأنه قد حذف من مصحفه خمسائة كلمة أوردتها مصاحف أخرى كصحف الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود .

وفي الصفحة ذاتها يقول :

وقد حكى عن عبد الله بن مسعود أنه كان شديد الخشية من أن يغير من نص كلمات الرسول ، فكان لا يحدث عنه إلا أضاف قوله : « والحديث إما فوق ذلك ، وإما قريب من ذلك ، وإما دون ذلك . »

ثم يقول في ص ٨٣ :

وقد أبى بعض مفكري اليونان وروما الأقدمين - مثل فيشاغورس ونومابومبيليوس . أن يخالفوا نصوصاً ت Kelvin فكر التابعين ، فأحرقوا قبيل وفاته ما كتبوا ، أو أوصوا بأن تدفن كتاباتهم معهم ، حتى يتبعوا لكل جيل في كل قطر أن يخرج بفكر يناسب عصره وبيئته .

وقد يقال إن نبي الإسلام أيضاً لم يأمر بجمع القرآن ، بدليل أن الخليفة أبا بكر تردد حين عرض ابن الخطاب عليه الفكرة ، قائلاً لعمر إنه لا يستطيع أن يقدم على ما لم يقدم عليه النبي ، ولا أوصى به قبل وفاته . غير أن الافتراض الأساسي في الدين - أي دين - هو أن تعاليمه الواردة في النص المقدس صالحة للكلافة في كل زمان ومكان .

ويقول في الصفحات من ١٣١ إلى ١٣٢ :

كان الشكل الغالب للملكية في شبه جزيرة العرب في الجاهلية وفي زمن رسول الله عليه السلام هو الملكية المنقولة دون العقارية . وكان يمكن للبدوي أن يحمل راحلته كلّ ما يملّكه وينتقل به من موطن إلى موطن سعياً وراء المال والكلأ . وبالتالي فقد كان الاعتداء على الساري في الصحراء بسرقة ناقته بما تحمل من ماء وغذاء وخيمة وسلاح ، في مصاف قتله . لذلك كان من المهم للغاية أن تقرر الشريعة عقوبة حازمة رادعة بالغة الشدة لجريمة السرقة في مثل هذا المجتمع . أما وقد دخل الإسلام مجتمعات تعرف شكلاً من الملكية أهمّ من الملكية المنقولة ، وأصبح سلب الرجل قربة مائه لا يعني أمراً جللاً ؛ فقد يجد المجتمع عقوبة لجريمة السرقة غير العقوبة في المجتمع البدوي ، دون أن يكون اختياره للعقوبة الثانية خروجاً على الإسلام وروحه . بالعكس ، فإن الالتزام بروح الإسلام يقتضي منا اختيار هذه العقوبة الثانية ، حيث إنها - في المجتمع غير البدوي - تحقق نفس النتائج المرجوة التي توخّاها الإسلام في المجتمع البدوي .

إن الشاعر يقول :

إذا أنت أكرمت الكريم ملكته	وإن أنت أكرمت اللئيم عردا
بعني أن المعاملة الواحدة في حالتين مختلفتين ستسفر حتماً عن نتيجتين	

متناقضتين . في حين يعلم أي معلم صبيان مثلاً أن هناك وسائل متباعدة لمعاملة صبية مختلفي الطباع والمستوى ، للوصول إلى نتيجة واحدة ، وهي التلقي الحسن للعلم .

وكذلك بالنسبة للحجاب الذي فرض في المدينة حيث كان النساء يلقين من المتسكعين من شبان المدينة كل مضايقة وعبث كلما خرجن وحدهن إلى الخلاء ، فنزلت آية ﴿ يا أيها النبي قل لآزواجهك وبناتك ونساء المؤمنين يَدْعِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ، ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفُنَّ فَلَا يُؤْذَنُنَّ ﴾ (سورة الأحزاب / ٥٩) ، وذلك حتى يميز الشبان بين الحصنات وغير الحصنات .

وقد يعزّز من رأي هذا :

أن أحكاماً قرآنية معينة نسختها أحكام قرآنية تالية ، حين تغيرت أوضاع المسلمين بالهجرة وانتشار الإسلام والفتح ، وغير ذلك من التطورات التي حدثت خلال أقل من ربع قرن ، واستلزمت مع ذلك نسخاً لبعض الأحكام

إن تسلينا بأن روح الإسلام هي التي ينبغي أن تكون المادي للسلوك ، لن يدع مجالاً لاتهام الإسلام ببنافة مقتضيات العصر والتطورات التاريخية التي حدثت بعد القرن السابع الميلادي . كذلك لن تكون الحكومات والفقهاء حينئذ في حاجة إلى النفاق والمداراة ، والالتواء والسفطنة ، وغضّ الطرف عن تفسير ما يقعون فيه من تناقض حين يقررون مثلاً إلغاء الرق الذي أباحه الإسلام ، أو يستبدلون عقوبة الحبس بعقوبة قطع يد السارق التي نصّت عليها أحكام الشريعة .

كذلك سيؤدي الأخذ بهذا المنحى من التفكير إلى الحدّ من عدد المتخلىين من أبناءنا المثقفين عن الإسلام بأسره بدعوى أن الديانات والتقاليد إنما هي

للمتاحف والسياح لا لمواجهة احتياجات العصر ، وسيكون من الأسهل إقناعهم بأن هذه الديانات والتقاليد ليست عقبة في سبيل التقدم ، وإنما يمكن أن تكون وسيلة » ١ . هـ

هذه أقوال الكاتب منقوله بنصها ، ومنها نلحظ ما يأتي :

أولاً : أنه جأ إلى التشكيك في كتاب الله العزيز بطريقة خبيثة خادعة : فهو في الصفحة الثامنة والثلاثين ينسب لابن مسعود القول بالتحريف ، ونسبة هذا لابن مسعود من المفتريات التي لا أصل لها ، فهو كغيره من الصحابة - رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم - يعرف كيف كتب الوحي بعد نزوله مباشرة بأمر الرسول ﷺ وإملائه ، ويعرف معنى قوله تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٩ : الحجر) ، قوله عز وجل : ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَوْنَاتِ اللَّهِ﴾ (٦٤ : يونس) .

وقوله تبارك وتعالى : ﴿وَإِنَّهُ لِكَتَابٍ عَزِيزٍ. لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٤١ - ٤٢ : فصلت) .

وقوله جلت قدرته : ﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لَتَعْجَلْ بِهِ . إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ . إِنَّا قَرَأْنَا هُنَّا فَاتَّبَعْ قُرْآنَهُ . ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بِيَانَهُ﴾ (١٦ - ١٩ : القيامة) .

ويعرف ابن مسعود كغيره كيف جمع القرآن الكريم بعد الرسول - ﷺ من السطور والتصور ليكون بين دفتين في مصحف واحد .

ومن المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن الكريم وصلنا متواتراً كما أنزل على الرسول ﷺ ، دون تغيير أو تحريف أو تبديل ، أو إسقاط أو زيادة . من أنكر هذا فقد كذب كتاب الله العزيز نفسه .

ولكن الكاتب يورد الكذب على ابن مسعود كأنه شيء ثابت مسلم حيث يقول « صحيح أننا نعلم ... إلخ »

ثم بعد هذه الفريدة يظهر نفسه كأنه مدافع عن كتاب الله تعالى رافض (لزعم) ابن مسعود .

وبعد عشر صفحات يذكر أن مصحف الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود فيه خمسائة كلمة ليست في مصحف عثمان ، وهو الذي نقل منه مصاحف المسلمين اليوم ، ثم يضيف أن هذا الصحابي الجليل كان شديد الخشية من أن يغير من نص كلمات الرسول ﷺ .

وهكذا يحاول أن يصل إلى هدفه ، فابن مسعود بلا شك له مكانته عند المسلمين قاطبة ، وهو إذا كان يتحري الدقة بالنسبة للكلمات الرسول ﷺ فمن باب أولى أن يكون موقفه من القرآن الكريم ، ولذلك فعندك خمسائة كلمة ليست عند المسلمين اليوم .

وظهور الكاتب المدافعان في المرة الأولى يساعد في الوصول إلى هدفه ، فهو أولاً يحاول أن يبعد عن نفسه تهمة الكفر والردة إذا ظهر مشككاً في كتاب الله تعالى غير مؤمن به ، فأقصى التهمة بالصحابي الجليل ، تهمة التشكيك ، فإذا أخذ أي مسلم بروايات الكاتب فليس عليه من حرج أن يكون كالصحابي الجليل ابن مسعود الذي يعرف من قوله « كنا لا نتجاوز عشر آيات حتى نعلم ما بهن ، ونعمل بهن ، فتعلمنا العلم والعمل جميعاً »

وإذا قال أحد : القرآن محرف أو سقط منه ما سقط فعلى مسلمي العصر أن يقبلوا قوله ، فهو منسوب لصحابي يجلونه ، وليس لهم أن يكفروا القائل ، أو أن يحكموا ببردته ، وإلا كان حكماً بـ كفر وردة الصحابي الجليل .

ثانياً : ما ذكره في الصفحة الثالثة والثانية يكشف عن خبيئة نفسه تجاه النصوص : فالنصوص ت Kelvin فكر التابعين ، لذلك أحسن أولئك المفكرون صنعاً بإحراق الكتابات أو دفنها حتى يتبعوا لكل جيل في كل قطر أن يخرج

بفكرة يناسب عصره وبيئته .

وإذا كان لا يستطيع أن يصرح بوجوب إحراق أو دفن القرآن الكريم حتى لا نتكلب بالنص ، ونشرع لأنفسنا ما يناسب عصرنا وبيئتنا ، إذا كان لا يستطيع هذا (المسلم) أن يصرح بهذا ، فإنه يقوله بطريقته الملتوية الخبيثة ، وقد يقال إن النبي الإسلام أيضاً لم يأمر بجمع القرآن .. إلخ ، فهذا موقف المفكرين ، ومثله موقف الرسول ﷺ ، فالاعتصام بالكتاب العزيز ، فضلاً عن السنة المطهرة ، السبب في أنها لم نستطع أن نختار ما يناسب جيلنا وبيئتنا ، حيث كبلتنا النصوص .

ومن قبل ذكر أن القرآن الكريم جاء بشريعة ناقصة غير عامة ، فلم تستطع أن تسير المجتمع خارج مكة والمدينة ، وهنا يقول قوله ، وبعد هذا يصرح بوجوب ترك أحكام شرعية نص عليها القرآن الكريم ، وهكذا يحاول أن يصل إلى الهدف ولكن كما جاء في ص ١٤٣ « هذه المواقف تبدو عند تسطيرها للنشر وقد تقنعت بألف قناع ، وإذا هذه الآراء وقد أقدمت على إيصالها إلى جمهور المؤمنين تظهر مقطعة في قساطل المومياء ، تقدم رجلاً وتؤخر أخرى ، وأكأنها هي تسعى في آن واحد إلى أن تكشف عن نفسها وتستر ، وتسرف عن وجهها وتحتجب »

ثم يحاول أن يهدم إيمان المسلمين بأن الإسلام الذي جاء بخير كتاب أنزل صالح لكل زمان ومكان ، فيقول « غير أن الافتراض الأساسي في الدين - أي دين - هو أن تعاليه الواردة في النص المقدس صالحة للكافة في كل زمان ومكان » ، وملعون أن هذا الافتراض غير صحيح إلا في الإسلام ، فكلنبي جاء إلى قومه خاصة ، وجاء خاتم النبيين إلى الناس عامة ، والكاتب يسوى بين الإسلام وغيره ، ويجعل الصلاحية مجرد افتراض في جميع الديانات .

ثالثاً : في الصفحات الثلاث الأخيرة بعد أن مهد بأباطيله السابقة ، يصل

إلى ما يرمي إليه وهو ترك العمل بكتاب الله تعالى ، ولكن لا يريد أن يعلن أنه خرج عن الإسلام كلياً ، وإنما هو مصلح ديني شائر ، ولذلك يظل حريضاً على اللجوء إلى الخداع والأساليب الملتوية الخبيثة ، فهو عندما يأتي إلى حد السرقة ، وأمر الله تعالى القاطعى الثبوت القطعى الدلالة ، فلا مجال فيه لاجتهاد مجتهد ولا تأويل متأنى ، نراه يتحدث عن البدوى والملكية المنقوله دون العقارية ويترك مجتمع مكة والمدينة الذى تحدث عنه من قبل ، وكان الإسلام جاء بهذا الحكم للسرقات التي هي في مصاف القتل في المجتمع البدوى ، وأما غيرها فحكم الله لا يصلح ولا يتناسب ، تعالى الله عن ذلك علوأً كبيراً .

ولو أن الكاتب لم ينسب نفسه للإسلام لنبهناه إلى منهج القرآن الكريم حيث ينص على مبادئ عامة كليلة لا جزئية فيها يتغير تبعاً للزمان والمكان كالمبادئ التي تتصل بالحكم ، ويفصل فيها هو ثابت لا يتغير كأحكام الميراث وبعض ما يتصل بالزواج والفرقة بين الزوجين ، والحدود والقصاص وغير ذلك مما يعرفه المسلمون .

فالسارق هو السارق في أي زمان وأي مكان ، وقطع الرسول ﷺ في مجن لا تصل قيمته إلى دينار واحد ، وليس الجن في ذاته أمراً جللاً ولكن ذات السرقة هي الأمر الجلل ، والمرأة المخزومية التي سرت لم تسرق مثل ما تحدث عنه وأراد أن يبرر به إبطال حكم الله تعالى . وما يؤكّد عموم الحكم المعلوم قوله الرسول ﷺ « وَإِنَّ اللَّهَ لَوْ أَنْ فَاطِمَةَ بُنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقْطَعًا مِنْ حَمْدَهَا » ثم أمر بقطع يد المخزومية . وتنفيذ حكم الله تعالى يعني صلاح الناس ودرء المفاسد ، فهو الحالق سبحانه وتعالى ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مِنْ خَلْقِهِ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ ولو أن حكم السرقة كان مجتمع محدود في زمن محدود لما جاء بهذا العموم والتأكيد ، فالله عز وجل الذي أرسل خاتم رسليه كافة للناس بشيراً

ونذيراً كان يعلم مدى انتشار الإسلام إلى يوم القيمة ، والبيئات التي سيدخلها هذا الدين .

ولو أن الكاتب لم ينسب نفسه للإسلام لبينا له الفرق بين الحد والتعزير ، وكيف أن الحدود وضعت لهذا العدد القليل من الجرائم للحفاظ على الضرورات التي كفلها الإسلام ولا تقوم حياة ولا تصلح بغيرها ، أما ما عدا هذه الجرائم فقد شرع الإسلام لها العقوبة التعزيرية ، وهذه العقوبة التي شرعاها القرآن الكريم وبيتها السنة النبوية المطهرة ، وطبقها سلفنا الصالح ، ومن تبعهم بإحسان ، هذه العقوبة التعزيرية هي التي يمكن أن تختلف تبعاً لاختلاف الأحوال والزمان والمكان .

وقول الكاتب « فقد يجد المجتمع عقوبة لجريمة السرقة غير العقوبة في المجتمع البدوي » يبين أن الحكم ليس لله عز وجل ، فليس هو المشرع وحده ، وإنما المجتمع هو الذي يصنع الأحكام لنفسه ، وأن هذا الحكم للمجتمع البدوي فقط ، وليس حكماً إلهياً لكل الناس في كل زمان ومكان . ومع أن هذا كفر صريح ، حاول الكاتب أن يوهم المسلمين بأن هذا هو الإسلام ، فأضاف « دون أن يكون اختياره للعقوبة الثانية خروجاً على الإسلام وروحه ، وبالعكس فإن الالتزام بروح الإسلام يقتضي منا اختيار هذه العقوبة الثانية » .

وإذا كان الكاتب يعتبر نفسه من المسلمين فإننا نسألة : ما ضوابط الإسلام ؟ وعلى أي أساس تختار العقوبة الثانية ؟ ومن الذي يختارها ؟ ولماذا جعل الله عز وجل لعقوبة السرقة حدأً ولم يجعلها من العقوبات التعزيرية مثل معظم العقوبات ؟

وإذا قال ربنا عز وجل : هـ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله هـ وقال أحد : لا ، لانقطع ، فهل يكون مؤمناً بالله

خاضعاً لحكمه ؟ ولو جاز هذا في السرقة ، أفاليس من الجائز أن يقال في أي حكم آخر ؟ وإذا كانت أحكام الله لا تنفذ فما الفرق بيننا وبين الكفار والشركين الذين لا يتلقون حكماً من الله تعالى وإنما يضعون الأحكام لأنفسهم ؟

رابعاً : في حديثه عن الحجاب يؤكّد ما أراده آنفًا ، وهو ترك العمل بكتاب الله المجيد ، فيذكر سبب نزول الآية التاسعة والخمسين من سورة الأحزاب ، وكأنّي به لا يدرى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، سواء أجهل هذا أم تجاهله فقد أراد إبطال العمل بكتاب الله العزيز : فجعل حكم السرقة لا يتعدى المجتمع البدوي في زمان قصير محدود ، والحجاب لا يتعدى مجتمع المدينة في زمان محدود أيضاً ، فالافتراض الذي ذكره من قبل ليضل به ، وهو افتراض الصلاحية لكل زمان ومكان ، يأتي هنا ليؤكّد بطلان هذا الافتراض

والآية الكريمة التي ذكرها تتحدث عن التغطية بالجلباب ، وهو الرداء فوق الخمار ، وفسرها ابن عباس - رضي الله عنها - بقوله : أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رءوسهن بالجلباب ، ويبدين عيناً واحدة .

ولم يشر الكاتب إلى الآية الكريمة التي ذكرت الخمار ﴿وليضربن بعمرهن على جيوبهن﴾ ، وأظنّهقرأ تفسيرها وعرف ما فعلته الصحابيات - رضي الله تعالى عنهن - من الاستجابة الفورية لأمر الله عز وجل ﴿وما كان مؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً﴾ . والصحابيات - رضي الله تعالى عنهن ، خير جيل عرفته البشرية ، وضعن المخر على رءوسهن ونحوهن عندما نزل الأمر الإلهي ، وغضطين الوجوه من فوق رءوسهن بالجلباب . ونهاهن

الرسول ﷺ عن لبس النقاب والقفازين أثناء الإحرام ، فكن يلبس هذا وهن غير محمرات ، فإذا أحرمن خلعن النقاب والقفازين . وروى أبو داود تحت باب في المحرمة تغطي وجهها عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت :

« كان الركبان يرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محمرات ، فإذا جاوزنا كشفناه » والأمر بالحجاب واضح وصريح ، وطبقته الصحابيات فور نزوله ، وأجمعت عليه أمة الإسلام خلال أربعة عشر قرناً من الزمان ، ووقع الخلاف فقط في الجزء المغفو عنه ﴿ ولا يبدئن زينتهن إلا ما ظهر منها ﴾ ولكن الخلاف لا يتعدى الوجه والكففين في هذا الاستثناء .

ومع هذا أراد الكاتب أن يشكك في هذا الأمر المستقر نصاً وإجماعاً فقال في حاشية ص ١٣١ « وقد اختلف المفسرون حول آيات الحجاب وما إذا كانت تخاطب نساء النبي وحده ، أم تلزم المسلمات طرا » ولا أدرى من أين اختلفت هذا الأخلاق ؟ وهل عمى عن قراءة الآية الكريمة التي ذكرها هو نفسه عند الحديث هنا عن الحجاب وفيها ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين ﴾ نعم ﴿ فإنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور ﴾ . ثم يضيف فريدة أخرى حيث يقول في حاشيته « وعلى أي الأحوال فقد كانت كل من سكينة بنت الحسين بن علي وعائشة بنت طلحة ابن عبيد الله من السافرات » ، هكذا يقول هذا المفترى ، ولو كان مسلماً حقاً وقرأ خبراً ساقطاً مثل هذا لكان عليه أن يرد هذا الإفك لكنه يأتي به ك شيء مؤكداً لينتقل منه إلى إفك جديد ، فيهاجم المفسرين الأولين ، ويذكر أنهم هم الذين فرضوا على كل نساء المسلمين ما فرضه القرآن على نساء النبي وبناته ، ومرة أخرى أعمى هذا المفترى الكذاب عن قراءة ﴿ ونساء المؤمنين ﴾ بعد قوله تعالى ﴿ قل لأزواجك وبناتك ﴾ .

وإذا كان هذا (المسلم) حزيناً لأن المرأة المسلمة التزمت بمحجوب فرضه

عليها - بحسب إفكه - المفسرون ، وليس الوحي المنزلي ، فما الذي يريده حتى يذهب حزنه ؟

نرى الإجابة على هذا السؤال في بداية حديثه عن الموضوع الذي ذكر فيه الحجاب ، وهو تحت عنوان « فرص نجاحنا في إقامة مجتمعنا على أسس إسلامية » .

قال في ص ١٢٤ : « كان تطوير الحضارة الأوروبية ، بصفة عامة تطوراً متصلًّا متجانساً » .

ثم قال في ص ١٢٦ : « لقد جاء تحرير المرأة في الغرب - حريتها الجنسية (أي والله هكذا قال : الجنسية !) وحقوقها السياسية واستقلالها الاقتصادي - ثرة لقرون طويلة من التطور والكفاح ، وجاء في مجتمعاتنا الإسلامية لا نتيجة لفكر أصيل عميق الجذور ... إلخ » .

ثم يضرب مثلاً لحرية المرأة العربية التي وصلت إليها دون تطور متصل متجانس ودون فكر أصيل عميق الجذور ، ولذلك فهي حرية بعيدة عن روح الحضارة الغربية ، يضرب هذا المثل بالفتاة العربية المرتدية للبكيني على شاطئ البحر ! هكذا تتضح إجابة السؤال . والملامون يعرفون أن المرأة في الإسلام شرع لها ريهما كل ما يناسبها من الحقوق ، فأخذت من الاستقلال الاقتصادي ما لم تصل إليه المرأة في الغرب ، وأخذت من الحقوق السياسية ما يناسب معها ولا يخرجها عن طبيعتها ، غير أنها لم تأخذ - لا هي ولا الرجل - الحرية الجنسية التي أخذها سادة الكاتب الغربيون بل أربابه .

والإسلام أوصل عقوبة الزنا إلى حد الرجم ، ولما ترك الناس شرع الله عزوجل ووضعوا لأنفسهم القوانين ، لم يروا الزنا جريمة في ذاته ، فالمتزوجة مثلاً إذا زنت فإنها لا تعاقب بأي عقوبة فضلاً عن الرجم ما دام الزوج رضي

بعاشرتها ، أمنا إذا لم يرض ورغم في عقوبتها ، فأقصى حكم هو أن تحبس سنتين ، وغير المتزوجة إذا زنت فهي لم تعتد على حقوق أحد ، ولم ترتكب جريمة ، وإنما لها حريتها الجنسية !

هكذا اختار الناس ما يناسب عصرهم ، ولا يمكن أن يكون هذا باسم الإسلام إلا إذا أحرقت النصوص ودفنت حتى لا تقبل مثل هذا (المفكر الإسلامي والمصلح الديني ! !) فيعيدها جاهلية باسم روح الإسلام ، بل كان أهل الجاهلية أقل فجوراً ، وفسقاً من سادته الغربيين ، وما زلنا نذكر القول المشهور : أو تزني الحرة ؟ !

وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول « تركت فيكم ما إن تمسكتم به فلن تضلوا أبداً ، كتاب الله وسنة نبيه » .

ليس عجياً أن نجد من ينادي بالحرية الجنسية ، فقد وجدنا من ينادي بحرية الشذوذ الجنسي ، ولكن العجيب الغريب أن نجد من يجعل هذا من الأسس الإسلامية التي يريد أن يقوم عليها مجتمعنا الحديث ، والأشد غرابة ونكرأ أن ينسب القائل نفسه أو أن ينسبه أحد إلى الإسلام ، فما بالك إذا قيل بأنه مفكر إسلامي ؟ إلا إذا كانت المعاني اضطربت ، فأريد باللقب أنه مفكر في هدم الإسلام ومحاربته وإفساد المجتمع المسلم :

خامساً : معلوم أن النسخ لا يكون إلا بأمر الله عز وجل ، ولا نسخ بعد انقطاع الوحي .

والكاتب بعد حديثه عن حرق النصوص أو دفنهها يأتي إلى نسخها ، والنتيجة واحدة ، وهي ترك العمل بكتاب الله العزيز ما دام النسخ ليس من حق الله تعالى وحده . ويحاول أن يزين هذا الضلال ، ضلال ترك العمل بكتاب الله العزيز بقوله « إن تسلمنا بأن روح الإسلام هي التي ينبغي أن

تكون المادي للسلوك لن يدع مجالاً لاتهام الإسلام بنافاة مقتضيات العصر والتطورات التاريخية التي حدثت بعد القرن السابع الميلادي » .

ومعنى هذا أن نصوص القرآن لا تصلح بعد ذاك القرن فقد فقدت صلاحيتها منذ ثلاثة عشر قرناً ، وعليينا أن نخل مكانها ما أسماه بروح الإسلام ، وحينئذ يكون حكماً إسلامياً شرعياً استبدال عقوبة الحبس بعقوبة قطع يد السارق التي نصت عليها أحكام الشريعة .

لا يخفى علينا ما كتبه بعض أعلام المسلمين عن صلاحية الإسلام للتطبيق في كل زمان ومكان ، وعن الحدود وأثر تطبيقها في المجتمع ، وعن حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ، ورد الشبهات التي أثارها أعداء الإسلام ، ولكن هذا الكاتب لا يسلك مسلك المسلمين ، بل يردد أقوال أعداء الإسلام وخصومه بل أكثر مما قاله الأعداء ! وانظر إلى إشارته إلى الرق ، وإلى إشارته الأخيرة من أن الإسلام الذي استندت أحكامه من النصوص ، إنما هو للمتاحف والسياح لا لمواجهة احتياجات العصر ، مما جعل الكثير من المسلمين المثقفين يتخلون عن الإسلام بأسره .

فهو لا يريد الإسلام الذي ارتضاه الله لنا ديناً ، وإنما يريد إسلاماً عصرياً ، يبيح مثلاً الحرية الجنسية لا الاستغفار ، والبكيري لا الحجاب، والرد عليه يطول جداً ، وهو مسطور في كتب كثيرة ، ولكن الذي أريده هنا أن أبين موقفه من القرآن الكريم .

وبعد هذا البيان لنا أن نتساءل : أمسلم هو ؟ أم أنه حزين لأن الله عز وجل قد حفظ القرآن وحفظ دينه ؟ ولنا أيضاً أن نتساءل : لمصلحة من النفح فين يحاول أن يهدم الإسلام ؟ وكيف بمجلات تصدر في بلاد الإسلام تفسح صدورها وصفحاتها لمثله وتلقبه بالتفكير الإسلامي ؟

ثالثاً : موقفه من السنة المطهرة

أوامر الله تبارك وتعالى جاءتنا في كتابه الكريم ، وعلى لسان رسوله الأمين ، والسنة وحي ، وهي كالقرآن في وجوب الاتباع ، وذكرت ما بين هذا من قبل .

والمستشرقون من اليهود والصلبيين والملحدة ، والحاقدون على الإسلام وال المسلمين ، حاولوا أن يدكوا صرح الإسلام بالطعن في الوحي من الكتاب والسنة ، وأهداف هؤلاء واضحة معلومة فلا عجب من مسلكهم ، ولكن إن تعجب فعجب أن تجد من ينتسبون إلى الإسلام من مدحهم بعماطل الهدم ، ومن أصبح لهم تابعاً وبوقاً يردد أقوالهم على أنها العلم الصحيح لا البهتان العظيم . فذاك علي بن إبراهيم القمي ، المتوفى سنة ٢٠٧ هـ ، وهو من الفرق الإسلامية ، له كتاب في التفسير ، بينت مابه من ضلال وزيف في ست وعشرين صفحة من كتابي « أثر الإمامية في الفقه الجعفري وأصوله » ، وعندما طعن المستشرقون في كتاب الله العزيز اعتمدوا على تفسير القمي كاً صرحاً بهذا المستشرق اليهودي جول تسيهير . وهذا كاتبنا يردد أقوال سادته ، ولكن لأن الأمر يتعلق بكتاب الله المجيد لجأ إلى طريقته التي أشرت إليها آنفاً .

وأحمد أمين لم يأخذ بأقوال المستشرقين في القرآن الكريم ، ولكن أخذ شيئاً من أقوالهم في السنة المطهرة ونسبة لنفسه كاً صرحاً في نصيحته للدكتور علي حسن عبد القادر .

أما شجرته الخبيثة ، ابنه حسين ، فقد كان أسوأ من المستشرقين وأشد خطراً . ولم يتورع أن يأخذ عنهم أي شيء قالوه في السنة ، بل أضاف من الأكاذيب والمفتريات مالا يليق بذوي بقية من دين ، أو مسكة من عقل .

وقد رأينا فريته بأن الشريعة الإسلامية قاصرة ، والرسول غير معصوم ، وهذا القول بداية حديثه عن السنة ، ولو صح فلا سنة إذن عند المسلمين !

ولا حاجة لكتبها ، ولا وزن للصحيحين ولا لكتب السنن الأربعه ولا لغيرها ، فالحديث إذا ثبت ثبوت التواتر ، وقطعنا بأنه ، قول الرسول الكريم ، فما قيمة هذا الحديث إذا كان لرجل غير معصوم ؟

وإذا كان الكفار لا يرونـه معصوماً لأنـهم لا يرونـه رسـولاً ، فكيف ينطقـ بهذا الـكفر من يـنـسبـ نـفـسـهـ أو يـنـسبـ أحـدـ إـلـىـ الإـسـلامـ ؟

والله عز وجل تعهد بحفظ كتابه المجيد نصاً وبياناً ، وكان من قام حفظـ الكتاب حفـظـ السنةـ ، ولهـذاـ هيـأـ اللهـ تـبارـكـ وـتعـالـىـ منـ يـحـفـظـ سـنةـ رـسـولـهـ المصطفـىـ ، فـلمـ تـعـرـفـ الـبـشـرـيـةـ فـيـ تـارـيـخـهاـ عـلـمـاـ نـقـلـ مـنـ جـيلـ إـلـىـ جـيلـ بـالـدـقـةـ الـتـيـ نـقـلـتـ بـهـ السـنـةـ المـطـهـرـةـ .ـ قالـ الإـمامـ مـسـلـمـ فـيـ كـتـابـ التـميـزـ (ـ صـ ١٧١ـ)ـ وـهـوـ كـتـابـ فـيـ الـعـلـلـ :

«ـ وـاعـلـمـ ،ـ رـحـمـكـ اللهـ ،ـ أـنـ صـنـاعـةـ الـحـدـيـثـ ،ـ وـمـعـرـفـةـ أـسـبـابـهـ مـنـ الصـحـيـحـ وـالـسـقـيمـ ،ـ إـنـاـ هـيـ لـأـهـلـ الـحـدـيـثـ خـاصـةـ ،ـ لـأـنـهـ الـحـفـاظـ لـرـوـاـيـاتـ النـاسـ الـعـارـفـينـ دـوـنـ غـيرـهـ .ـ إـذـ أـصـلـ الـذـيـ يـعـتـدـونـ لـأـدـيـانـهـمـ السـنـنـ وـالـآـثـارـ الـمـنـقـولـةـ ،ـ مـنـ عـصـرـ إـلـىـ عـصـرـ لـدـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ إـلـىـ عـصـرـنـاـ هـذـاـ .ـ فـلاـ سـبـيلـ لـمـ نـابـذـهـ مـنـ النـاسـ ،ـ وـخـالـفـهـمـ فـيـ الـمـذـهـبـ ،ـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ الـحـدـيـثـ وـمـعـرـفـةـ الـرـجـالـ مـنـ عـلـمـاءـ الـأـمـصـارـ فـيـاـ مـضـىـ مـنـ الـأـعـصـارـ ،ـ مـنـ نـقـالـ الـأـخـبـارـ وـحـمـالـ الـآـثـارـ .ـ

وـأـهـلـ الـحـدـيـثـ هـمـ الـذـيـنـ يـعـرـفـونـهـ وـيـبـرـوـنـهـ حـتـىـ يـنـزـلـوـهـ مـنـازـلـهـمـ فـيـ التـعـدـيـلـ وـالتـجـرـيـحـ .ـ إـنـاـ اـقـتصـصـنـاـ هـذـاـ الـكـلـامـ ،ـ لـكـيـ تـنبـهـ مـنـ جـهـلـ مـذـهـبـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ مـنـ يـرـيدـ التـعـلـمـ وـالتـنـبـهـ ،ـ عـلـىـ تـبـيـتـ الـرـجـالـ وـتـضـعـيفـهـمـ ،ـ فـيـعـرـفـ مـاـ شـواـهـدـ عـنـهـمـ ،ـ وـالـدـلـائـلـ الـتـيـ بـهـاـ ثـبـتوـاـ النـاقـلـ لـلـغـبـرـ مـنـ نـقـلـهـ ،ـ أـوـ سـقطـواـ مـنـ أـسـقـطـوـاـ مـنـهـمـ ،ـ وـالـكـلـامـ فـيـ تـفـسـيرـ ذـلـكـ يـكـثـرـ »ـ ١ـ .ـ هـ .ـ

بـثـلـ هـذـاـ نـقـلـ إـلـيـنـاـ الـكـثـيرـ مـنـ حـدـيـثـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ .ـ وـأـصـحـابـ كـتبـ

ال الحديث منهم من لم يلتزم بالوقوف عند الصحيح ، وإنما نقل الصحيح وغير الصحيح ، وفي بعض الكتب نجد أحاديث موضوعة ولكن المجهابذة من الأئمة الأعلام وضعوا من الشروط وألفوا من الكتب ما يجعل علماء أي عصر يستطعون معرفة درجة كل حديث ، وأي مسلم يستطيع أن يدرك هذه الحقائق متى عرف كيف دونت السنة من قبل عصر التدوين إلى ما بعده ، وبالاطلاع على ما كتب في علوم الحديث ، والجرح والتعديل . والذين أثاروا الشبه حول السنة تصدى لهم من بين زيفها وبطلانها ، ورأينا كلام الإمام الشافعي الممتع المقنع الذي هدى الله تعالى به من حاوره بعد ضلال .

وفي عصرنا بين كثير من العلماء أباطيل المستشرين ، أما الكاتب فنراه يأخذ بهذه الأباطيل ، ويأخذ أيضاً بنصيحة أبيه ، فيسطو على أقوالهم وينسبها لنفسه ، بل سطا على أبيه (!) فيما أخذه عنه عن المستشرين ، فلم يرده لأبيه ولا للمستشرين .

وأقوال المستشرين التي أشرت إليها من قبل يرددتها حيث يقول : « وقد شرع الجيل التالي للصحابية ، جيل التابعين ، يجمع روایات أقوال النبي وأفعاله ، مما كان شائعاً في عصره ، واتخذ من هذه السنة مصدراً ثانياً للشريعة » ويقول بعد هذا :

« ثم بذلت المحاولات بعد ذلك من أجل رفع أحكام السنة إلى مصاف الأحكام القرآنية فيها يتصل بالتشريع ، وقيل إن النبي إنما استنهَا بأمر من الله تعالى ، وأنها نزلت عليه كاً أنزلت آيات الذكر » - ثم يقول :

« أدرك الفقهاء أنه ما من فرصة أمام الرأي لأن يصادف القبول لدى جمهور المؤمنين ما لم يستند إلى سنة متواترة ، أو يزعم أن له أصلاً في الحديث ، ومن ثم فقد لجأ الفقهاء والعلماء إلى تأييد كل رأي يرون أنه صالحًا ومرغوباً فيه بحديث يرفعونه إلى النبي » .

هكذا ردَّ الكاتب أبا طيلهم فرحاً بنسبتها لنفسه ، منفذًا بحمق وجهل وصية أبيه ، وهذا المسمى أma عرف موقف الصحابة الكرام من السنة المطهرة ، وكيف أن أبا بكر الصديق توقف في أحكام حتى وجدتها في السنة كمسألة الجدة .

والفاروق عَدَلَ عن أحكام عندما بلغته السنة ؟ وغير الشيوخين من الصحابة رضي الله عنهم ورضوا عنه ، الذين اعتصموا بالكتاب والسنة معاً ، فلا إسلام بدونهما ، ولا حكم إلا بهما ، فكيف إذن يقول مسلم بأن السنة ليست مصدراً من مصادر التشريع وإنما لها إلى هذا التابعون ، والفقهاء والعلماء هم الذين كذبوا على الله ورسوله فاختلقوا السنة ؟ .

كيف يقول هذا مسلم ؟ ولكن لا غرابة بعد أن عرفنا رأيه في القرآن الكريم نفسه .

ولوضع الأحاديث واستباحة الكذب على رسول الله ﷺ أسباب كثيرة تحدث عنها العلماء . وكان من نتائج هذا ما رأيناه من جهود الأئمة الأعلام لحفظ السنة المطهرة ، وتنقيتها من هذا الزيف . ومنذ وقت مبكر بدأ النظر في الإسناد ، فكما قال ابن سيرين : ما كانوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم .

أي أن الإسناد بدأوا ينظرون فيه في عهد الخليفة الثالث ذي التورين رضي الله عنه عندما وقعت الفتنة ، فإذا كان الراوي من ذوي الأهواء أو المaproجين لم يؤخذ عنه الحديث . وقال ابن سيرين أيضًا : لو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء .

فليس الأمر كما قال المستشرقون وأبواهم من أن السنة وضعت في القرن الثاني ، فالواقع العملي وكتب السنة ، تشهد بكذبهم ، ومن فضل الله سبحانه

وتعالى على المسلمين أن وفق هؤلاء الأئمة ، فكشفوا الوضاعين ، وبيّنوا علامات الوضع في السند ، وعلاماته في المتن ، وذكروا لنا كثيراً من هذه الأحاديث الموضوعة أفردت لها مؤلفات للتحذير منها ونبه على بعضها في مؤلفات أخرى جمعت بين الموضوع وغيره .

والكاتب لا يسلك المنهج العلمي في كلامه عن أسباب الوضع ، وإنما يأخذ شيئاً قليلاً من الأسباب الحقيقة ويخلطه بكلام المستشرقين ، فيطعن في أئمّة أثبات أعلام ، بل في صحابة كرام بررة ، ويبدو مضطرباً كاللص وهو يأخذ من هنا وهناك ، فيضرب أمثلة للوضع بأحاديث موضوعة وأخرى صحيحة ، قد تصل إلى أعلى مراتب الصحيح ، بعضها وصل إلى مرتبة التواتر ، وفي موضع يطعن في الإسناد ويقول : كان الاهتمام بالمتن ، وفي موضع آخر يطعن في المتن ، ويقول : كان الاهتمام بالإسناد دون المتن . ويتحدث عن تزييف الأسانيد الصحيحة ، وأن أي أحد يستطيع أن يقوم بهذا ، وهو كلام يدل على جهل تام بعلم الإسناد ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

والرد على ما بشه الكاتب من سعوم وأكاذيب ومفتريات ، يحتاج إلى سفر ضخم ، ولكن بحسبنا أن نكشف حقيقته ، ونبين موقفه من السنة الشريفة عند الله وعند المؤمنين ، كما بينا موقفه الخزي من كتاب الله المجيد .

ويكفي أن يذكر هنا أقوال علماء الإسلام في السنة المطهرة ، وأقوال المعاصرين منهم في الرد على المستشرقين الذين سرقوا الكاتب أكاذيبهم وشبههم ، وواضح أن هذا يطول جداً ، ولذلك نكتفي بذكر بعض الأمثلة ، ونكتفي أيضاً بأخذ هذه الأمثلة من كتاب السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للشيخ الدكتور مصطفى السباعي رحمة الله ، فقد أبطل باطل المستشرقين وأحمد أمين أبي الكاتب وناصحه الأمين .

بدأ الدكتور السباعي حديثه عن السنة مع المستشرقين بعرض تاريخي

لأغراض المستشرقين ، وبين مدى خطر هؤلاء وأثرهم السيء على من خدع بهم من المثقفين المسلمين .

ثم قال رحمة الله :

نتنقل من هذه المقدمة الضرورية إلى بيان موقف المستشرقين من السنة وشبههم التي أثاروها حولها ، والتي تأثر بها كثير من الكتاب المسلمين كما رأيت ، ولعل أشد المستشرقين خطراً وأوسعهم باعاً ، وأكثرهم خبشاً وإفساداً في هذا الميدان ، هو المستشرق اليهودي الجري « جولد تسير » .

وذكر خلاصة قوله في السنة وشككها بها ، ثم أخذ يفصل الجواب بهذه الخلاصة ، دون تتبع لكل فقرة من الفقرات ، فإن كتابه كما قال - يضيق عن الرد التفصيلي ، وللعلم فإن الكتاب اقترب من خمسائة صفحة .

هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين ؟

قال الدكتور السباعي رحمة الله تحت عنوان : هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين : « يقول جولد تسير : إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني ولا ندري كيف يجرؤ على مثل هذه الدعوى ، مع أن النقول الثابتة تكذبه » وأخذ يثبت كذب هذا المفترى الحاقد .

أما ابن أحمد أمين فقد أخذ الفرية وصاغها بأسلوبه كأنه صاحبها .

الأمويون وعلماء المدينة :

وانتقل الدكتور السباعي بعد هذا للرد على افتراءات اليهودي الحاقد حول دور الأمويين وعلماء المدينة في وضع الأحاديث ، وأن العلماء الأتقياء استجروا الكذب دفاعاً عن الذين .

والمفتيات التي ذكرها الدكتور السباعي وبين بطلانها وتهافتها أخذها (المفكر الإسلامي) كأنها من بنات أفكاره .

الإمام الزهرى :

قبل أن يتحدث الدكتور السباعي عن الإمام الزهرى ومكانته في التاريخ ، ليدفع الباطل قال رحمة الله : -

« وهنا نجد من حقنا وواجبنا أن نزيل الستار عن مؤامرة هذا اليهودي المستشرق على أكبر إمام من أئمة السنة في عصره ، بل على أول من دون السنة من التابعين ، لنرى ما فيها من لؤم وخبث ودس وتحريف ، وإنها خطة مبيتة من هذا المستشرق أن يهاجم أركان السنة واحداً بعد الآخر ، فلقد هاجم أكبر صحابي روى الحديث عن رسول الله عليه السلام وهو أبو هريرة رضي الله عنه .

وسترى كيف ناقشنا هذه الاتهامات التي أوردها الأستاذ أحمد أمين في فجر الإسلام وتتابع فيها المستشرق احتساباً لغير وجه الله تعالى ، حتى إذا فرغ من تهريم أبي هريرة على زعمه جاء هنا هدم ركن السنة في عصر التابعين ، حتى إذا تم له انهارت السنة بعد أن وجه إليها المعاول من ناحيتين ، ناحية روایتها وأئتها ، وناحية الشك بها جلة ، كما ترى صنيعه هنا ، ولكن الله غالب على أمره ، ولا بد للحق من هزيمة الباطل منها أولى الباطل إلى ظل ظليل وركن متين » (ص ٢٠٦) .

والمؤامرة التي دبرها المستشرق وتتابعه أحمد أمين في جزء منها ، أعادها كاملة غير منقوصة (المصلح الديني !) ابن أحمد أمين « والله يعلم المصلح من المفسد » .

حديث لا تشد الرجال :

المثل الذي أراد الكاتب أن يصل به إلى هدفه السيء في الطعن في الإمام

الزهري ، العلم الثبت الحجة العدل الضابط الذي لم يطعن فيه أحد قبل اليهودي
الـ تشرق ، هو حديث « لاتشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد ... » وقال :

حين أراد الخليفة عبد الملك بن مروان بن الحكم صد الناس عن الحج إلى
مكة خشية أن يجبر عدوه عبد الله بن الزبير المهاجر الوفدين من الشام على
مبايعته خليفة للمسلمين ، أُسند إلى الزهري - وهو الفقيه التقى الصالح - مهمة
البحث عن حديث (أو اختلاق حديث) يضع الحج إلى بيت المقدس ، بثابة
الحج إلى مكة ، فكان إذا اشتكي الناس من خطر الحج إلى مكة أجاهم عبد
الملك بقوله : هذا ابن شهاب الزهري يحدّثكم أن رسول الله ﷺ قال : لاتشد
الرجال .. إلخ .

واختلاق أن الإمام ابن شهاب الزهري - وحاشاه - اختلق هذا الحديث
هو من كلام اليهودي الخبيث المفترى ، وذكر الدكتور السباعي هذه الفريدة
وقال : « فهذا لعمري عجب من أعاجيب الافتراء والتحريف والتلاعب
بحقائق التاريخ » ثم أخذ يفند هذا الافتراء بأدلة منها سن الزهري آنذاك ،
وأن نصوص التاريخ قاطعة بأنه في عهد الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا
رأه بعد ، وأهم من هذا أن الحديث روطه كتب السنة كلها ، وهو مروي عن
طرق مختلفة غير طريق الزهري : فقد أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري
من غير طريق الزهري ، ورواه مسلم من ثلاثة طرق إحداها من طريق
الزهري، وثانيتها من طريق جرير عن ابن عمير عن قزعة عن أبي سعيد، وثالثتها
عن طريق ابن وهب عن عبد الحميد بن جعفر بن عمران بن أبي أنس عن سلمان
الأغر عن أبي هريرة ، أي أن الإمام الزهري لم ينفرد برواية الحديث كما زعم
المستشرقون .

ومع أن هذه الأدلة وغيرها تثبت سخف هذا الافتاء الذي اختلقه
اليهودي ، إلا أن هذا المسلم يذكر الفريدة كحقيقة مسلمة دون نسبتها لمفترها

الأول ، ودون نظر إلى الأدلة الواضحة البينة ، ودون أن يعبأ بعقول المسلمين ومشاعرهم تجاه إمام أجمعوا الأمة على إمامته وعلمه وفضله .

حديث اتخاذ الكلب للزرع :-

روى ابن عمر رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ أنه قال : من اقتني كلباً إلا كلب صيد أو ماشية انتقض من أجراه كل يوم قيراطان ، فقيل لابن عمر : إن أبي هريرة رضي الله عنه - يزيد في الرواية (أو كلب زرع) ، فقال ابن عمر : « إن لأبي هريرة زرعاً » اعتبر جولد قول ابن عمر تقداً لأبي هريرة ، وقال أحمد أمين : « وهذا تقد من ابن عمر لطيف في الباعث النفسي » .

وذكر الدكتور السباعي حديث أبي هريرة الذي ذكر فيه اتخاذ الكلب للزرع ، وأشار إلى الكتب التي أخرجته كالصحيحين وغيرهما ، ثم قال :

قد تعرض الشرح لزيادة أبي هريرة ومن وافقه فيها ، وبينوا مراد ابن عمر من مقالته تلك في أبي هريرة . قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » بعد أن بين أن مراد ابن عمر تشكيت روایة أبي هريرة : « وقد وافق أبو هريرة على ذكر الزرع سفيان بن زهير وعبد الله بن مغفل ، وهو عند مسلم . »

وقال النووي عند قول ابن عمر ، إن لأبي هريرة زرعاً : « ليس هذا توهيناً لرواية أبي هريرة ولا شكا فيها ، بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعنى بذلك وحفظه وأتقنه ، والعادة أن المبتلى بشيء يتلقنه عن غيره ويتعرف من أحکامه ما لا يعرف غيره ، وقد ذكر مسلم هذه الزيادة وهي اتخاذه للزرع من روایة ابن مغفل ومن روایة سفيان بن زهير . وذكراها أيضاً من روایة ابن الحكم واسمه عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي عن ابن عمر . فيحتل أن ابن عمر لما سمعها من أبي هريرة وتحققتها عن النبي ﷺ رواها عنه

بعد ذلك ، وزادها في حديثه الذي كان يرويه بدونها ، ويحتمل أنه تذكر في وقت أنه سمعها من النبي ﷺ فروها ، ونسىها في وقت ، فتركها . والحاصل أن أبي هريرة ليس منفرداً بهذه الزيادة ، بل وافقه جماعة من الصحابة في روایتها عن النبي ﷺ ، ولو افرد بها ل كانت مقبولة مرضية مكرمة . » .

وقال الدكتور السباعي بعد بيان الإمام النووي :

هذا هو الوضع الصحيح للمسألة ، ومنه تعلم أنه ليس فيها تكذيب ابن عمر لأبي هريرة في تلك الزيادة ، وبيان الباعث النفسي على اختلافها ونسبتها إلى النبي ﷺ ، وكيف يتصور هذا من ابن عمر وهو الذي اعترف بأن أبي هريرة كان أحفظهم لحديث رسول ﷺ ؟ وسيأتي معنا مزيد بيان لمكان أبي هريرة في نفس ابن عمر ونفوس الصحابة جميعاً . أم كيف يذكر الأئمة قول ابن عمر ويخرجونه في صحاحهم لو كان تكذيباً منه لأبي هريرة ؟ أم كيف يعمل الفقهاء برواية أبي هريرة وبينون عليها أحكامهم لو كان مراد ابن عمر تكذيباً وإنكاراً ؟ .

الواقع أنه ليس في الأمر شيء من هذا ، ولكن أمانة صاحب « فجر الإسلام » أبىت عليه إلا أن يرى فيما صنع ابن عمر نقداً لطيفاً ... لأبي هريرة ... وبياناً للباعث له على هذه الزيادة ، وتأيي عليه أمانته العالية أيضاً إلا أن يرشدنا إلى موضوع هذا النقد من كتب الحديث ، فيقول في ذيل الصحيفة « انظر النووي على مسلم » ، وأنت سمعت كلام النووي فهل سمعت فيه رائحة التكذيب من ابن عمر لأبي هريرة ؟ بل ألم تره يرد على ما قد يخطر بالبال ردأ قوياً واضحاً ؟ ولتك أن تسأله بعد هذا : أهولم يفهم عبارة النووي ؟ أم فهمها ولكنه آثر رأي المستشرق اليهودي جولدتساير ؟ (ص ٢٨٧ - ٢٨٩) .

وابن أحمد أمين الذي ترعرع في هذه البيئة ، جاء بعد كل هذا ليقول :

روى البخاري حديثاً يأمر النبي فيه بقتل كل الكلاب إلا كلاب الصيد ، فلما قيل لعبد الله بن عمر : إن أبا هريرة يضيف إلى الحديث عبارة « أو الزرع » رد ساخراً بأن أبا هريرة إنما أضافها بعد أن أصبح صاحب مزرعة كذب الصالحين وقدليس المحدثين : -

ذكر الدكتور السباعي هنا كلاماً للمستشرق اليهودي ، ثم فنده ، وما قاله : « أما ما نقله جولد تسيهير من قول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي من أنه كان مع شرفه في الحديث - كذوباً - فهذه إحدى تحريفات هذا المستشرق الخبيث ، فأصل العبارة كا وردت في التاريخ الكبير للإمام البخاري : وقال ابن عقبة السدوسي عن وكيع : هو (أي زياد بن عبد الله) أشرف من أن يكذب . فأنت ترى أن وكيعاً ينفي عن زياد بن عبد الله الكذب مطلقاً لا في الحديث فحسب ، وأنه أشرف من أن يكذب ، فحرفها لهذا المستشرق اليهودي إلى أنه كان مع شرفه في الحديث كذوباً . وهكذا تكون أمانة هذا المستشرق . ». .

هذا ما قاله الدكتور السباعي رحمة الله ، أما حسين أمين فيقول :

« تحدث وكيع عن زياد بن عبد الله قائلاً : إنه كان يكذب في الحديث مع شرفه . » وحسين لم ينسب هذا لليهودي حتى يكن أن يقال مثلاً بأنه لم يتبه لترحيفه وتضليله ، ولكنه يذكر هذا كحقيقة يعرفها هو . فما أعظم أمانة اليهودي المستشرق وحسين معاً ! وما أنبأ هدفهما ! !

وذكر الدكتور السباعي ما نقله المستشرق عن يزيد بن هارون « إن أهل الحديث بالكوفة في عصره ما عدا واحداً كانوا مدلسين ». .

ثم أخذ الشيخ يبين المراد باصطلاح التدليس عند المحدثين ، والقبول منه والمروض ، والكلام في التدليس مفصل في كتب مصطلح الحديث ، والمدلسون

المعروفون ، والكلام عنهم مفصل في كتب الجرح والتعديل .

وهذا المفكر المسلم كان أسوأ وأقبح من اليهودي اللعين ، ويبدو أنه يجهل مفهوم التدليس ، فبني على ما قرأه لسيده المستشرق اليهودي قوله « بهدم - في زعمه - كل صحيح ثابت ثبوت الجبال في زعمه .

فقال : « أما الإسناد الذي من شأنه أن يكسب القول وقاراً وينيله التصديق ، فكان أمره هيناً وشكلياً مخضاً ، فهوسع أي مختلف أن يدلس حديثاً ويصدره بسلسلة ذهبية من الإسناد ، يراعي فيها الاتصال بين الحديث وكاتب الحديث ، أو حتى دون أن يراعيه » . (ص ٥١)

فالكاتب يريد أن يهدم الإسناد الذي فاق به المسلمين البشرية جماء فيذكر هذا القول الجاهل . فالسلسلة الذهبية هي ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ، ولا تكون ذهبية إلا إذا كان من سمع من الإمام مالك عدلاً ضابطاً ثقة ، وعادة لا يكون واحداً هو الذي سمع وإنما يكون الإمام أثبته في الموطأ أو حدث به تلامذته ، أو مجموعة من المسلمين . وإذا جاء مختلف - كما يقول الجاهل (المفكر المسلم !!) وقال : حدثني مالك ، فإن الحديث يكون موضوعاً غير مقبول لوجود هذا المختلف ، فالحديث يحمل على أقل درجة في رجال الإسناد . فإذا وجدنا حديثاً متصل بالإسناد ، وكل رواته في أعلى مراتب التوثيق والعدالة والضبط ما عدا واحداً ؛ وهذا الواحد مختلف ، فالحديث يحمل على هذه الدرجة السفلية ، فيحكم عليه علماء الحديث بأنه موضوع لا يجوز الاحتجاج به ولا يحمل كتابته إلا على سبيل التحذير .

وإذا كان الإسناد غير متصل وخلا من الوضاعين ، فالحديث مع هذا لا يكون صحيحاً ، فما بالك إذا كان فيه مختلف .

وبعد : فلعل في هذا ما يكفي لبيان موقف هذا الكاتب من سنة الرسول

^{عليه} ، واشتركه في المؤامرة الدينية التي حاكها المستشرقون ، وأنه قام بدوره غير هدى ولا علم ولا إسلام .

رابعاً : موقفه من عقائد المسلمين

موقف غير المسلمين من عقائدها معلوم معروف ، سواء أكانوا كفاراً أم يهود أم نصارى ، أما أن تتحدث عن موقف كاتب من عقائدها وهو منسوب لنا فهذا أمر غريب حقاً .

ولكن ماذا تقول والإسلام في تاريخه الطويل رزء بن انتسب إليه وحاول أن يهدمه من الداخل . وكان هؤلاء خطرهم أشد من عادى الإسلام صراحة ، ومن هنا ندرك قول الحق تبارك وتعالى :

﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾ .

وما سبق يبين موقفه من عقيدة المسلمين في كتاب ربهم ، وسنة نبيهم ، والشريعة التامة الكاملة العامة .

ومن العقائد الأساسية في الإسلام الإيمان بالقضاء والقدر ولكنه يتحدث عن هذا الإيمان كنزعه لا عقيدة إسلامية ، ثم يرد هذه النزعه عند البدوي إلى حياته في الصحراء وليس إلى إيمانه بالله عز وجل ، أما هذه النزعه عند غير البدوي فيفسرها بقوله الفاجر :

« ليس المسؤول عن ذلك وحده اتصال الغازي البدوي به ، وإنما لابد من إرجاعه كذلك إلى شكل الحكم الاستبدادي الذي ساد كافة الأقطار الإسلامية ، والذي خلق للريفي وقاطن الدين موقفاً شبهاً بال موقف الذي يتعرض له البدوي في الصحراء » . (ص ١٣٦) .

فإليه ينبع إيمان بقضاء الله تعالى وقدره لا يراها هذا (المصلح الديني !) عقيدة

إسلامية مردها دخول الإيمان في القلوب ، وإنما هي أثر من آثار سوء طبيعة البدائية ، وسوء الحكم في غيرها .

ومعنى هذا أنه لا يرى الإيمان بقضاء الله ولا قدره متى عاش الإنسان في بيئة غير بدوية ، وفي ظل حكم غير مستبد .

ولعله هنا ينظر إلى سادته الغربيين فيقرهم على عدم إيمانهم بالقضاء والقدر . ولذلك يقول بعد قليل في صفحة ١٣٩ :

« قد يكون بوسع الألما니 أو السويسري أن يخطط من الآن لإنجازة سنوية يقضيها في جزيرة مايوركا بعد خمس سنوات خلال النصف الثاني من شهر حزيران . أما عن عباد الله في أقطارنا ، فلا تقولن شيء إنني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله » .

ولا أدرى من يسخر وهو يذكر آيات كريمة يرددتها عباد الله ، وهي قوله تعالى في سورة الكهف . (٢٢ : ٢٤) : ﴿ وَلَا تَقُولُنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدَأً إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ .

وهل الإيمان بالمشيئة الإلهية يمنع التخطيط ؟ وهل التخطيط يمنع المشيئة الإلهية ؟ ويبقى أن نسأل : أيعتبر مسلماً من يستهزئ بقول الله تعالى ، ولا يؤمن بمشيئته ولا بقضاءه وقدره ؟

خامساً : قوله الكذب بوثنية المسلمين !

الإسلام دين التوحيد الخالص ، تلك حقيقة يعرفها كل مسلم ، وكل من يدرس الإسلام دراسة صحيحة .

ولكن كاتبنا المسلم يرى غير هذا !

اقرأ معني قوله في صفحة ٨٤ :

« وقد كان أشقاً ما فرضته عليهم الأديان السماوية تجريد مفهوم الرب ؛ فالعبادة في العالم القديم لم تكن بالتي يمكن تحليلها دون وثن أو صورة ، وكانت آلهة الأقدمين دوماً محسوسة مجسدة ، صنعاً كانت أو كوكباً أو ملكاً أو ظاهرة طبيعية . فكان لابد إذن من مرور قرون طويلة حتى يرسخ هذا المفهوم الجديد للإله في الأذهان .

غير أن الإحساس ظل قائماً لدى عامة البشر بالفجوة الهائلة التي باتت تفصل بينهم وبين إلههم ، حتى إن صور لهم هذا الإله على أنه أب لهم ، أو أقرب إليهم من حبل الوريد . وكان أن نشأت لديهم حاجة (وثنية) ملحة إلى ملء هذه الفجوة بأية وسيلة ، أو اجتيازها بأية حيلة ، وهي حاجة نفسية رأى بعض رجال الدين من الحكمة أن يستجيبوا لها بقدر محدود خشية أن تنصرف العامة عن الدين بأسره ، أو حرصاً علىبقاء سلطانهم ، وسرعان ما حلت التأثيرات الدينية والأيقونات مكان الوثن ، وتقدير الأولياء محل عبادة الآلهة والملوك والأسلاف » .

هذا ما قاله بالنص ! وفكير في قوله :

« فكان لابد إذن من مرور قرون طويلة حتى يرسخ هذا المفهوم الجديد للإله في الأذهان » ، وما دام الأمر يحتاج إلى مرور قرون طويلة فعلى أقل تقدير يكون الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم ، والتابعون لهم بإحسان ، يكون خير الناس هؤلاء وثنيين !

فإذا شهد الله سبحانه وتعالى وهو يخاطب هؤلاء المسلمين ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنن بالله ﴾ .

قال الكاتب : لا ، بل كانت عندهم حاجة وثنية ملحة ، وهي حاجة نفسية ! التخلص منها يحتاج إلى مرور قرون طويلة حتى يؤمنوا بإله واحد

أحد فرد صمد لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار .

وطعنه في سلفنا الصالح لا يعني أنه يريد أن يبرئ الخلف ، وأن الوثنية انتهت بعد هذه القرون الطويلة ، وإنما ينتقل من فريدة إلى فريدة ، ليصل إلى ما رسمه لنفسه إرضاء لسادته ، أو ما رسمه له سادته من أعداء الإسلام . فيتحدث عن الذين دخلوا في دين الله أتوا في البلاد التي فتحها المسلمون ، ويصور الجزية كـ صورها الأعداء ، ويرى أن الذين دخلوا في الإسلام دخلوا بعثدادتهم القدية ، وخدعوا المسلمين الفاتحين ، بل أثروا في الدين نفسه ، وأقرّهم عدد من الفقهاء على وثنيتهم ، وعلى هدم أركان إسلامية .

وهذا الكاتب عنده جرأة عجيبة على الكذب والافتراء على الأموات وعلى الأحياء على السواء ، اقرأ مثلاً قوله في صفحة ٩٨ :

« فإن نحن قلنا بعد كل هذا إن شطراً من العامة في صعيد مصر يرى أن الطواف سبع مرات بقبر الشيخ القناوي بقنا (وهو طواف يبادر إليه الكثيرون فور وصولهم إلى تلك المدينة) ، فيه غناء عن أداء فريضة الحج إلى بيت الله الحرام ، وإن قلنا إن عدداً من الفقهاء قد أيد هذا الرأي استنكاراً منه لفكرة أن يفترض البعض نفسه بتحميل ما لا يطيق من نعمات الحج إلى مكة ، ثم إن نحن افترضنا بعد ذلك أن هذا الشيخ أسطورة ، وأن القبر إنما أقيم على طلل معبد إله من آلهة القدماء المصريين ، لوصلنا إذن إلى نتيجة غريبة وهي أن العامة قد أحلت محل ركن من أركان الإسلام الخمسة طقساً وثنياً خالصاً يرجع إلى زمن الفراعنة . وهذا تكون شعوب الأقطار المفتوحة قد أفلحت في خداع الفاتحين »

هذا كلامه عن أمر لا يزال موجوداً ! ونسأل هنا :

أين الكثيرون الذين يطوفون بالقبر سبعاً ؟

ومَنْ مِنْ الْمُسْلِمِينَ رَأَى أَنْ هَذَا يَغْنِي عَنِ الْحَجَّ؟

وَمَا أَسْمَاءُ هُؤُلَاءِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ أَيَّدُوا هَذَا الرَّأْيَ وَأَحْلَوْا الطَّقْسَ الْوُثْنِيِّ مَحْلَ رَكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ إِلْسَامٍ؟ بَلْ مَا اسْمَ فَقِيهٍ وَاحِدٌ مِنْ هَذَا الْعَدْدِ؟

أَيْ قَارِئٌ يُسْتَطِيعُ أَنْ يَدْرِكَ مَدْيَ صَفَاقَةِ هَذَا الْكَاتِبِ فِي اخْتِلَاقِهِ لِلْأَكْذِيبِ وَوَضْعِهِ لِلْإِلْفَكِ، وَلَكِنَّ انْظُرْ إِلَى مَا يَكْشِفُ عَنْ خَبِيَّةِ نَفْسِهِ عِنْدَمَا يَقُولُ «اسْتَنْكَارًا مِنْهُ لِفَكْرَةِ أَنْ يَفْقَرُ الْبَعْضُ نَفْسَهُ بِتَحْمِيلِ مَا لَا يَطِيقُ مِنْ نَفَقَاتِ الْحَجَّ إِلَى مَكَّةَ .».

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَجَّ فِرْضٌ عَلَى الْمُسْتَطِيعِ فَقَطْ ﴿وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّةُ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعُوا إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾.

فَكَانَ يَكْفِي أَنْ يَبْيَنَ هَذَا الْعَدْدُ مِنَ الْفُقَهَاءِ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنَّ الْمُفْتَرِي يَرِي أَنَّهُمْ اسْتَنْكَرُوا فَكْرَةَ الْحَجَّ الْمَكْفُ، فَاسْتَبْدَلُوا بِهِ الطَّقْسَ الْوُثْنِيِّ. وَمَنْ كَلَمَ هَذَا الْكَاتِبَ يَتَضَعَّجُ هُدْفُهُ، فَلَا إِسْلَامٌ فِي أَيِّ عَصْرٍ: فَالْعَرَبُ ظَلُوا عَلَى وَثَنِيَّتِهِمْ بَعْدَ دُخُولِهِمْ فِي إِسْلَامٍ، وَالْبَلَادُ الَّتِي دَخَلَهَا إِسْلَامٌ ظَلَّ أَهْلَهَا عَلَى وَثَنِيَّتِهِمُ الْقَدِيمَةِ وَإِنْ خَدَعُوا الْفَاتِحِينَ وَتَظَاهَرُوا بِاعْتِنَاقِ إِسْلَامٍ، وَيَضْرِبُ مَثَلًاً لِذَلِكَ بِعَامَةِ الْمُصْرِيِّينَ، وَعَدْدُ مِنْ فُقَهَائِهِمْ، لَا يَزَالُونَ عَلَى وَثَنِيَّتِهِمُ الْفَرْعَوْنِيَّةِ حَتَّى عَصْرَنَا الْحَاضِرِ.

وَهَكُذا يَرْضِي الْكَاتِبُ سَادَتَهُ وَأَرْبَابَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَيَسْخُطُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ.

أبو هريرة

رضي الله تعالى عنه

وجدنا مؤامرة المستشرقين في محاولة هدم السنة المطهرة ، وذلك بالتشكيك فيها جملة ، والطعن في روايتها من الأئمة الأعلام .

والكاتب غنى بهذا التضليل ، فرددوه وزاد عليه . ورأينا فريته بأن الفقهاء والعلماء بعد عصر الصحابة هم الذين اخترعوا السنة . ولكن شياطينه زينت له أن هذا وحده لا يكفي ، فأراد أن يطعن في خير جيل من خير أمة أخرجت للناس ، شهد الله تعالى لهم ، وشهد الرسول ﷺ . ولذلك أراد أن يكون الطعن هنا بأسلوبه الملتوي الخبيث . أثني على بعضهم وشهد لهم ، ولكن هذا يذكرنا بقول الله عز وجل :

﴿إِذَا جاءكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشَهِدُ إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لِرَسُولِهِ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ .

وانتقل الكاتب من هذا الثناء إلى الطعن في بقية الصحابة الكرام ليقول بأنهم هم جذور المأساة : مأساة وضع واختلاق الأحاديث ، أي أن هذا الجيل المثالي الغرة في جبين البشرية كلها ، هو الذي بدأ الكذب على الرسول ﷺ !!

﴿كَبَرَتْ كَلْمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ .

وهذا الكذاب الأشر لا يجد ما يؤيد به كذبته إلا ما ذكره المستشرق اليهودي ، ثم أبوه أحمد أمين بعد هذا ، وهو حديث كلب الزرع الذي سبق بيان ما يتصل به . ورواية الإسلام الأول كثير في عصرنا من سلك مسلك اليهودي المستشرق في الطعن فيه .

وفي المؤتمر الثاني لجمعية إحياء التراث الإسلامي الذي عقد بالكويت في شوال سنة ١٤٠٥ ، وخصص للسنة المطهرة ، ألقيت محاضرة عن منزلة السنة

و شبّهات حول الحديث ، وبعد الحاضرة ظهر أثر حملات التشكيك في أسئلة الحاضرين ، و ظهرت الحيرة فيما يتصل بهذا الصحابي الجليل .

ولا أستطيع هنا أن أقدم ترجمة له ، فسيرته العطرة أفردها أكثر من عالم في كتاب أو أكثر ، وأكتفي بذكر بعض الحقائق من باب الذكرى ، فإنها تنفع المؤمنين ، حتى يعرف القارئ الكريم من قال فيهم الإمام ابن خزيمة « إنما يتكلم في أبي هريرة لدفع أخباره من قد أعمى الله قلوبهم فلا يفهمون معاني الأخبار ». .

إسلامه :

عاش أبو هريرة أكثر من ثلثين سنة قبل إسلامه . ثم هداه الله عز وجل وشرح صدره للإسلام في عام خير . والمعروف أن الرسول ﷺ سار إلى خير في الحرم ، وتم فتحها في صفر في العام السابع من الهجرة ، وقد شهد لها أبو هريرة وأسهم له الرسول ﷺ ، ومعنى هذا أن أبو هريرة رضي الله عنه أسلم في بداية العام السابع . وقد عاش في الإسلام خمسين عاماً ، أو يزيد ؛ لأنّه مات سنة ٥٩ هـ على الأشهر ، وقيل بأنه مات قبل هذا بعام أو عامين .

عريف أهل الصفة :

عندما أسلم لزم الرسول ﷺ ولم يفارقه مدة أربع سنوات إلا قليلاً . وساعد على هذه الملزمة أنه كان من أهل الصفة ، ذلك المكان المظلل في مسجد الرسول ﷺ الذي كان يعتبر أول مدرسة في المدينة المنورة ، ومثوى لفقراء المسلمين .

وبarkan الله عز وجل لأبي هريرة في هذه الفترة الزمنية القصيرة التي صحب فيها رسول الله ﷺ ، فحفظ الكثير من الحديث النبوى الشريف حتى أصبح أشهر من جاء إلى الصفة وأعلم من تخرج في تلك المدرسة وعريفها ،

بفضل دعاء الرسول ﷺ ، وتفرغه وإخلاصه وجده في طلب العلم .

قال ابن عبد البر في الاستيعاب (٢٠٨/٤) :

« أسلم أبو هريرة عام خيبر ، وشهادها مع رسول الله ﷺ . ثم لزمه وواظب عليه رغبة في العلم ، راضياً بشبع بطنه ، فكانت يده مع يد رسول الله ﷺ ، وكان يدور معه حيث دار . وكان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ . وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار ؛ لاشتغال المهاجرين بالتجارة ، والأنصار بحوائطهم .

وقد شهد له رسول الله ﷺ بأنه حريص على العلم والحديث . وقال له يارسول الله ، إني قد سمعت منك حديثاً كثيراً ، وأنا أخشى أن أنسى . فقال : ابسط رداءك . قال فبسطته ، فغرف بيده فيه ، ثم قال : ضمه ، فضمته ، فما نسيت شيئاً بعد » .

الحديث بسط الرداء :

و الحديث بسط الرداء ذكره البخاري في كتاب المناقب من صحيحه ، في باب ملحق بباب علامات النبوة ، ولفظ الحديث الشريف : « قلت : يارسول الله ، إني سمعت منك حديثاً كثيراً فأنساه . قال : ابسط رداءك ، فبسطته ، فغرف بيديه فيه ، ثم قال : ضمه ، فضمته ، فما نسيت حديثاً بعد » .

وذكره الحميدي في مسنده (٤٨٢ / ٢) ، وزاد : « وقام آخر فبسط رداءه ، فقال النبي ﷺ : سبقك بها الغلام الدوسي » .

روى الشیخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : « إنكم تقولون : إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وتقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم مثل حديث أبي هريرة ؟ وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق في الأسواق ، وكانت ألم الرسول ﷺ على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا . وكان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أموالهم ، وكانت امرأ مسكيناً من مساكين الصفة أعي حين ينسون ؛ وقد قال رسول الله ﷺ في حديث يحدثه : إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضى مقالي هذه ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعي ما أقول ، فبسطت غرفة عليَّ ، حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقاليه جمعتها إلى صدري ، فما نسيت من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء » . وفي رواية « فما نسيت شيئاً سمعته بعد » .

ويعقب الحافظ ابن حجر على هذا الخبر فيقول :

« وهو من علامات النبوة ، فإن أبي هريرة كان أحفظ من كل من يروي الحديث في عصره ، ولم يأت عن أحد من الصحابة كلام ما جاء عنه » .

وفي موضع آخر يقول :

« والحديث المذكور من علامات النبوة ، فإن أبي هريرة كان أحفظ الناس للأحاديث النبوية في عصره » .

(انظر قوله الأول في تهذيب التهذيب ٢٦٦ / ١٢ ، والآخر في الإصابة ٤٠٨ ، وراجع شرحه : فتح الباري) .

شهادة الرسول ﷺ :

أما شهادة خير البشر ﷺ لأبي هريرة التي أشار إليها ابن عبد البر فإنا نرى ما يبينها في حديث شريف .

ففي المزء الثالث من المستدرك (ص ٥٠٩) نقرأ ما يأتي :

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا أبو

النصر ، ثنا أبو الأحوص ، عن زيد العمي ، عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أبو هريرة وعاء العلم » .

ولم يتكلم الحاكم على الحديث ، قال الذهبي في تلخيص المستدرك (١ / ٣) : « لم أره يتكلم عن أحاديث جمة ، بعضها جيد وبعضها واه » .

والذهبى الذى تعقب الحاكم فى كثير من الأحاديث ، وبين أنها ضعيفة أو موضوعة ، لم يشر إلى أي وهى فى إسناد هذا الحديث الشريف . وربما كان هذا كافياً لقبوله ، حيث إنه من أحاديث الفضائل ؛ فقد ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا :

« إذا روينا في الحلال والحرام شدتنا ، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا » .

(راجع ص ١١ من كتاب : القول المسدد في الذب عن المسند لابن حجر) ، والذهبى نفسه قال في سير أعلام النبلاء (٢ / ٥٩٤) :

« كان حفظ أبي هريرة الخارج من معجزات النبوة » ، واستدل بأحاديث أشار إلى صحتها ، وذكر من الأدلة ما يثبت ما ذهب إليه هو وغيره من الأئمة ، ثم ذكر هذا الحديث الشريف ولكن بلفظ : « أبو هريرة وعاء من العلم » بزيادة « من » وهذا يدل على قبوله وعدم رفضه ، وإن لم ينص على صحته (١٥) .

(١٥) ومع هذا فلتنتظر إلى الإسناد ، ونعرف برجاله .

رجال الإسناد :

١ - أبو العباس محمد بن يعقوب :
هو الأصم الإمام المفید الثقة ، محدث عصره بلا مدافعة ، تفرد في الدنيا بإجازته أبو نعم الحافظ ، لم يختلف في صدقه .

(انظر تذكرة الحفاظ للذهبى ٢ / ٨٦٠) ، وطبقات الحفاظ للسيوطى ص ٢٥٤)

٢ - العباس بن محمد الدورى :

.....

هو أبو الفضل البغدادي الحافظ ، متفق على عدالته . =

قال الأصم : لم أر في مثائحي أحسن حديثاً منه .

قال ابن أبي حاتم : « سمعت منه مع أبي ، وهو صدوق . نا عبد الرحمن قال : سئل أبي عنه فقال : صدوق » (الجرح والتعديل ٢١٦ / ٦)

روى عنه أصحاب السنن الأربعه وغيرهم ، ووثقه النسائي ومسلمة وابن حبان ، ولم يذكر في ترجمته أي جرح له .

(انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٥٧٩ ، وطبقات الحفاظ ص ٢٥٧)

٢ - أبو النضر :

هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام محمد بن محمد بن يوسف الطوسي . كان أحد الأعلام .

لم أقرأ في ترجمته ما يجرحه ، أثق عليه الحاكم والذهبي والسيوطى . (انظر تذكرة الحفاظ ٢ / ٨٩٣ ، وطبقات الحفاظ ص ٣٦٥)

وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية عند الحديث عنه (١١ / ٢٢٩) . كان عالماً عابداً ، رحل في طلب الحديث إلى الأقاليم النائية والبلدان المتبااعدة .

٤ - أبو الأحوص :

هو محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد الثقفي البغدادي القنطري ، قاضي عكbara .

قال ابن عقدة عن ابن خراش : كان من الأئم المتقين .

وقال الدارقطني : كان من الثقات الحفاظ . وقال أيضاً : ثقة مأمون حافظ .

وقال الخطيب : كان من أهل الفضل والرحلة .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : مستقيم الحديث .

وقال مسلم بن قاسم : ثقة .

(انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ، وتذكرة الحفاظ ٢ / ٦٠٥ ، وطبقات الحفاظ ص ٢٦٣) .

٥ - زيد العمي :

هو زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري قاضي هرة . مختلف فيه :

قال الحسن بن سفيان : ثقة .

وقال أحمد بن حنبل : صالح ، روى عنه سفيان وشعبة ، وهو فوق يزيد الرقاشي ، وفوق فضل بن عيسى .

وقال الدارقطني والبزار : صالح .

وقال السعدي والجوزجاني : متساك .

ومن النظر في رجال الإسناد نرى أن الحديث صحيح أو حسن على الأقل عند بعض الأئمة ، وعند أكثرهم يعتبر ضعيفاً لا يحتاج به في الحال والحرام ، ولكن يكتب ، وموضع الخلاف مرده إلى وجود زيد العمي ، ومثله إن لم يحتاج بحديثه ، أخذ به في الفضائل ونحوها ، أي أن هذا الحديث يقبل من حيث الإسناد .

أما المتن فله ما يعده ، ويشهد بصحته ، وقد يكفي ما سبق من الأحاديث الشريفة الأخرى ، وما بينته من الدلالات ، وما أثبتته الأئمة من أن حفظ أبي هريرة من علامات النبوة ، ولكن فلنزيد الأمروضوحاً وتاكيداً .

في كتاب العلم من صحيح البخاري نجد « باب حفظ العلم » . ونقرأ

وقال ابن معين : صالح . وقال مرة : لا شيء ، ضعيف الحديث ، يكتب حدشه ولا يحتاج به ، كان شعبة لا يحمد حفظه .

وقال أبو حاتم وابن عدي : ضعيف ، يكتب حدشه ولا يحتاج به .

وقال الآجري عن أبي داود : حدث عنه شعبة وليس بذلك .

وقال الآجري أيضاً : سألت أبي داود عنه فقال : ما سمعت إلا خيراً . وضعفه النسائي ؛ وابن سعد ، وابن المديني ، والعجل .

(انظر ترجمته في ميزان الاعتدال ، وتهذيب التهذيب ، والجرح والتعديل ٥٦٠ / ٢) .

٦ - أبو الصديق الناجي :

هو بكر بن عمرو ، وقيل : ابن قيس .

جاء في ترجمته في تهذيب التهذيب (٤٨٦ / ١) .

قال ابن معين ، وأبو زرعة ، والنسائي : ثقة .

قلت : وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال الذهبي في الميزان (٤ / ٥٣٩) .

صدوق . قال ابن سعد : يتكلمون في أحاديثه يستنكرونها .

وقال غيره : ثقة ،تابع ، يحتاج به في الصحاح .

وأبو الصديق الناجي يروي الحديث الشريف عن الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه .

أحاديث الباب فنراها كلها تتعلق بحفظ أبي هريرة وحده .

ويأتي الحافظ في الفتح ليفسر مسلك الإمام البخاري ، فيقول : « لم يذكر في الباب شيئاً عن غير أبي هريرة ، وذلك لأنه كان أحفظ الصحابة للحديث . قال الشافعي رضي الله عنه : أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في عصره . وقد كان ابن عمر يترحم عليه في جنازته ويقول : كان يحفظ على المسلمين حديث النبي ﷺ . » .

هكذا فليكن الحفظ :

وما يثبت حفظه ما رواه الحكم بسنده ، « حدثنا الزعيزعة كاتب مروان ابن الحكم ، أن مروان دعا أبا هريرة ، فأقعدني خلف السرير ، وجعل يسأله ، وجعلت أكتب حتى إذا كان عند رأس المول دعا به فأقعده وراء الحجاب ، فجعل يسأله عن ذلك ، فما زاد ولا نقص ، ولا قدم ولا آخر » .

وصحح الحكم الخبر ، ووافقه الذهبي . (انظر المستدرك ٢ / ٥١٠)

وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢ / ٥٩٨) ثم عقب بقوله : « قلت : هكذا فليكن الحفظ . قال الشافعي : أبو هريرة ... إلخ . » .

وذكره ابن حجر في الإصابة (٤ / ٢٠٥) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٨ / ١٠٦) .

وبين لنا زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه سبب حفظ أبي هريرة رضي الله تعالى عنه :

حدث محمد بن قيس بن مخرمه أن رجلاً جاء إلى زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه يسأله عن شيء فقال له زيد: « عليك بأبي هريرة فإني بينا أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذات يوم ندعوا الله تعالى ونذكره ، إذ خرج علينا

النبي ﷺ حتى جلس إلينا ، فسكتنا فقال : عودوا للذى كنتم فيه . قال زيد : فدعوت أنا وصاحبي قبل أبي هريرة ، وجعل رسول الله ﷺ يؤمن على دعائنا ، ثم دعا أبو هريرة فقال : اللهم إني أسألك ما سألك أصحابي ، وأسألك علماً لا ينسى . فقال رسول الله ﷺ : آمين . فقلنا يا رسول الله ونحن نسأل الله تعالى علماً لا ينسى ، فقال : سبّقكم بها الغلام الدوسي » .

قال ابن حجر : « أخرجه النسائي بسنده جيد في العلم من كتاب السنن » .
 (الإصابة ٤ / ٢٠٨ ، وذكره في التهذيب ١٢ / ٢٦٦) وأخرجه الحاكم
 في المستدرك (٣ / ٥٠٨) وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ولكن الحاكم رواه عن طريق حماد بن شعيب ، فتعقبه الذهبي وقال :
 قلت : حماد ضعيف .

وفي سير أعلام النبلاء (٢ / ٦٠٠) ذكر هذا الخبر وقال : « أخرجه
 الحاكم ، لكن حماد ضعيف » .

وفي موضع آخر من السير (٢ / ٦٦٦) ذكر الخبر بإسناد آخر ، فيه الفضل
 ابن العلاء بدلاً من حماد ، ثم قال :
 « تفرد به الفضل بن العلاء ، وهو صدوق » .

وفي موضع ثالث (٢ / ٦٨) قال الذهبي : « وفي سنن النسائي أن أبا
 هريرة دعا لنفسه : اللهم إني أسألك علماً لا ينسى . فقال النبي ﷺ :
 آمين » .

شهادة ابن عمر :

وابن عمر رضي الله تعالى عنها بين حفظ أبي هريرة وعلمه وفضله ، أما الذين ذكروا أنه كذبه وسخر منه فقد وقعوا في خطأ جسيم ، حيث أخذوا من الأخبار ما يشتهون ، وتركوا منها ما يثبت مالا يريدون .

ولننظر مثلاً إلى هذا الخبر الصحيح عن ابن عمر نفسه ، فإنه : « مر بأبي هريرة وهو يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : من تبع جنازة فصل عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنتها فله قيراطان ، القيراط أعظم من أحد . فقال له ابن عمر : أبا هر ، انظر ما تحدث عن رسول الله ﷺ ! »

فقام إليه أبو هريرة ، حتى انطلق به إلى عائشة ، فقال لها . يا أم المؤمنين ، أنشدك بالله ، أسمعت رسول الله ﷺ يقول : من تبع جنازة فصل عليها فله قيراط ، فإن شهد دفنتها فله قيراطان ؟ فقالت : اللهم نعم . فقال أبو هريرة : إنه لم يكن يشغلني عن رسول الله ﷺ غرس الودي ولا صفق بالأسواق ، إني إنما كنت أطلب من رسول الله ﷺ كلمة يعلمها ، وأكلة يطعمها .

قال له ابن عمر : أنت يا أبو هريرة كنت ألمتنا لرسول الله ﷺ ، وأعلمنا بحديثه » .

(انظر الخبر ، وبيان الشيخ شاكر لصحة إسناده ، في المسند للإمام أحمد ج ٦ ص ٢١٣ ، حديث رقم ٤٤٥٣ ط دار المعارف) .

والخبر انتهى بشهادة ابن عمر ، ولكن الطاعنين يذكرون الجزء الأول فقط ! أما غيرهم فإما أن يذكر الخبر كاملاً ، أو يكتفي بذكر الشهادة ، فهي المقصود من إيراد الخبر .

فالحاكم يذكر الخبر كاملاً في المستدرك (٣ / ٥١٠ - ٥١١) ، ويقول : هذا

الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجا .

والذهبي في تلخيص المستدرك يكتفي بشهادة ابن عمر ، ويعقب بقوله : « صحيح » . وفي سير أعلام النبلاء ، يذكر الخبر بتمامه ، ويقول : رواته ثقات (٢ / ٦١٧) . وفي موضع آخر (٢ / ٦٢٩) يذكر الشهادة وحدها . ويضيف ابن حجر شهادة أخرى ، وهي قول ابن عمر : « أبو هريرة خير مني وأعلم بما يحدث » . (الإصابة ٤ / ٢٠٨ ، وتهذيب التهذيب ١٢ / ٢٦٧) .

وذكر أيضاً أن ابن عمر قال : « أكثر أبو هريرة . فقيل لابن عمر : هل تنكر شيئاً ما يقول ؟ قال : لا ، ولكنه اجترأ وجبنا . فبلغ ذلك أبا هريرة فقال : ما ذنبي إن كنت حفظت ونسوا » . (انظر الإصابة ٤ / ٢٠٩) .

حفظ ونسوا :

ومراجعة بعض الصحابة الكرام لأبي هريرة يرجع في الغالب الأعم إلى حفظ أبي هريرة ونسيان غيره : فحفظه من معجزات النبوة كما رأينا ، ويرجع إلى أنه سمع ما لم يسمعوا .

روى الحكم بسنده عن محمد بن عمرو بن حزم : أنه قعد في مجلس فيه أبو هريرة ، يحدّثهم عن عن رسول الله ﷺ ، ينكره بعضهم ، ويعرفه البعض ، حتى فعل ذلك مراراً ، فعرفت يومئذ أن أبا هريرة أحفظ الناس عن رسول الله ﷺ .

ولم يعقب الذهبي على هذا الخبر . (انظر المستدرك ٢ / ٥١١) .

ولكن الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢ / ٦١٧) ذكر الخبر وقال : رواه البخاري في تاريخه ، وهو عن محمد بن عمارة بن حزم الأنصاري ، وفيه :

«أنه قعد في مجلس فيه أبو هريرة ، وفيه مشيخة من أصحاب رسول الله ﷺ ، بضعة عشر رجلاً ، فجعل أبو هريرة يحدّث عن النبي ﷺ بالحديث ، فلا يعرفه بعضهم ، ثم يتراجعون فيه ، فيعرفه بعضهم ، ثم يحدّث بالحديث ، فلا يعرفه بعضهم ، ثم يعلّم ذلك مراراً قال : فعرفت يومئذ أنه أحفظ الناس عن رسول الله ﷺ » .

وروى الترمذى والحاكم أن طلحة رضي الله تعالى عنه سُئل عن كثرة أحاديث أبي هريرة فقال :

«والله ما نشك أنه قد سمع من رسول الله ﷺ مال مسمع وعلم مالم نعلم . إننا كنا قوماً أغنياء لنا بيوتات وأهلون ، وكنا نأتي رسول الله ﷺ طرفي النهار ثم نرجع ، وكان هو مسكوناً لا مال له ولا أهل ، وإنما كانت يده مع رسول الله ﷺ ، وكان يدور معه حيثما دار ، فما نشك أنه قد علم ما لم نعلم وسمع ما لم نسمع » .

وهذا الخبر ذكره أيضاً البخاري في التاريخ وأبو يعلى (انظر تحفة الأحوذى ٤٢٥ / ٤) والذهبي في السير (٢٦٥ / ٢ ، ٦٠٦ ، ٦٠٥) ، وفي حاشية بيان لصحة الإسناد) وابن كثير في البداية والنهاية (٨ / ١٠٩) ، وابن حجر في أكثر من كتاب ، وزاد في الإصابة (٤ / ٢٠٩) قول طلحة : «قد سمعنا كما سمع ، ولكنه حفظ ونسينا » .

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٨ / ١٠٩) :

«قال شعبة ، عن أشعث بن سليم ، عن أبيه ، قال : سمعت أبيأبيه يحدث عن أبي هريرة ، فقيل له : أنت صاحب رسول الله ﷺ ، وتحدث عن أبي هريرة ؟ ! فقال : إن أبي هريرة قد سمع ما لم نسمع ، وإنني إن أحدث عنه أحب إلى من أحدث عن رسول الله ﷺ يعني ما لم أسمعه منه » .

والخبر أخرجه الحاكم في المستدرك (٥١٢ / ٢) ، وذكره الذهي في السير (٦٠٦ / ٢) .

وقال ابن حجر في الإصابة (٤ / ٢٠٥) :

قال وكيع في نسخته : حدثنا الأعمش عن أبي صالح قال : كان أبو هريرة أحفظ أصحاب محمد ﷺ . وأخرجه البغوي من روایة أبي بكر بن عياش عن الأعمش بلفظ : ما كان أفضّلهم ولكنّه كان أحفظ . (وانظر المستدرك ٢ / ٥٠٩ ، سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٩٧) وابن حجر بعد أن ذكر عدة أخبار تبيّن حفظ وفضل هذا الصحابي الجليل ، قال : والأخبار في ذلك كثيرة . (الإصابة ٤ / ٢٠٨) .

وابن كثير ذكر قول أبي صالح بلفظ : « كان أبو هريرة من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ ، ولم يكن بأفضّلهم » . (البداية ٨ / ١٠٦) ، وفي موضع سابق (٨ / ١٠٤) . قال ابن كثير :

« قد لزم أبو هريرة رسول الله ﷺ بعد إسلامه فلم يفارقه في حضرة ولا سفر ، وكان أحقرص شيء على سماع الحديث منه وتفقه عنه ، وكان يلزمته على شبع بطنه » .

ثم ذكر حديثاً رواه الإمام أحمد وفيه :

« قلت : يا رسول الله ، ادع الله أن يحببني وأمي إلى عباده المؤمنين ، فقال : اللهم حبب عبدي هذا وأمه إلى عبادي المؤمنين ، وحبيبهم إليهم ، قال أبو هريرة : فما خلق الله من مؤمن يسمع بي ولا يراني أو يرى أمي إلا وهو يحببني » .

ثم عقب المأذون ابن كثير على هذا الحديث بقوله :

وقد رواه مسلم من حديث عكرمة عن عمار نحوه . وهذا الحديث من دلائل النبوة فإن أبا هريرة محب إلى جميع الناس ، قد شهر الله ذكره بما قدره أن يكون من روایته من إيراد هذا الخبر عنه على رؤوس الناس في الجماعات المتمدة في سائر الأقاليم في الإنصات يوم الجمعة بين يدي الخطبة والإمام على النبر ، وهذا من تقدير الله العزيز العليم ، ومحبة الناس له رضي الله عنه .

من أسباب كثرة مروياته :

وهكذا نرى أن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه قد بورك في الفترة الزمنية القصيرة التي شرف فيها بصحبة خير البشر ﷺ ، وإلى جانب هذا فقد بارك الله سبحانه وتعالى له في باقي عمره في الإسلام حيث استطاع أن يعوض كثيراً مما فاته ، فلم يكتف بالرواية عن رسول الله ﷺ وروى عن كبار الصحابة الذين أدركهم مثل : أبي بكر الصديق وعمر الفاروق وأبي بن كعب - أستاذ مدرسة التفسير بالمدينة في عصر التابعين - وأسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ وأم المؤمنين عائشة ، وغيرهم من الصحابة الكرام البررة رضي الله تعالى عنهم ، وكان هذا من أسباب كثرة مروياته ، حيث امتد عمره بعد عصر النبوة ، واحتاج الناس إلى علمه .

أما الذين رووا عنه فما أكثرهم ..

قال الإمام البخاري : روى عنه نحو من ثمانمائة رجل أو أكثر من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم . (سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٨٦ ، والبداية والنهاية ٨ / ١٠٣ ، والاستيعاب ٤ / ٢٠٩ ، والإصابة ٤ / ٢٠٥ ، وأضاف ابن حجر : وكان أحفظ من روى الحديث في عصره) .

ترى : أيكن أن يروى عنه مثل هذا العدد ، وأن يتقووا به ويلجأوا إليه ما لم يجدوا عنده العلم الصحيح النافع ، والكلم الطيب الثابت عن رسول الله

عليه السلام . وليس هذا فحسب ، فإنه وجد في عصر لم يشع فيه التدوين ، وقل من دون السنة الشريفة ، ومع هذا بالبحث نجد أن عشرة قد دونوا بعض ما سمعوا منه ، وأول صحيفة كاملة وصلتنا هي صحيفة همام بن منبه كتبها عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

(انظر من كتب عنه في ص ٩٧ : ٩٩ من كتاب الدكتور محمد الأعظمي : دراسات في الحديث النبوي) .

وت نتيجة لهذا الاهتمام المشكور بالرواية عن هذا الصحافي الجليل وصلنا من الأخبار التي رويت عنه (٥٣٧٤) ، روى الإمام أحمد بن حنبل في مسنده من هذه الأخبار (٢٨٤٨) ، واتفق الشیخان على (٣٢٥) ، وانفرد الإمام البخاري بثلاثة وسبعين ، والإمام مسلم بتسعة وثمانين ومائة .

وهذه الروايات التي زادت على خمسة آلاف إنما هي بالذكر ، وذكر الدكتور الأعظمي في كتابه : أبو هريرة في ضوء مروياته (ص ٧٦) بأن أحاديثه في المسند والكتب الستة هي ١٣٣٦ حديثاً فقط ، وذلك بعد حذف الأسانيد المتكررة .

وهذا القدر يستطيع طالب عادي أن يحفظه في أقل من عام ، فما بالك بن كان حفظه من معجزات النبوة .

والفرق بينها أن الطالب يبذل مجاهداً ليرجعه ، ثم من طبيعته النسيان ، أما الإعجاز فظاهر في الحفظ بالسماع وعدم النسيان .

من شهادات الأئمة :

أحب أن أختم هذه الكلمة الموجزة بذكر شيء من أقوال بعض الأئمة والحافظ :

قال الإمام الشافعى في الرسالة (ص ٢٨١) :

«أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره» .

وقال الحاكم في مستدركه (٣ / ٥١٢) :

«قد تحررت الابداء من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه؛ لحفظه لحديث المصطفى ﷺ، وشهادة الصحابة والتابعين له بذلك، فإن كل من طلب حفظ الحديث من أول الإسلام وإلى عصرنا هذا فإنه من أتباعه وشيعته، إن هو أولهم، وأحقهم باسم الحفظ» .

وفي الصفحة التالية ذكر أسماء الصحابة الذين رروا عنه، وعددهم ثانية وعشرون، منهم : زيد بن ثابت ، وأبو أيوب الأنصاري ، وأبي بن كعب ، وغيرهم من أكابر الصحابة رضي الله عنهم .

وقال بعد ذكرهم :

«فأما التابعون فليس فيهم أجل ولا أشهر وأشرف وأعلم من أصحاب أبي هريرة ، وذكرهم في هذا الموضع يطول لكثتهم ، والله يعصمنا من مخالفة رسول رب العالمين ، والصحابة المنتخبين ، وأئمة الدين من التابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين ، رضي الله عنهم أجمعين ، في أمر الحافظ علينا شرائع الدين أبي هريرة رضي الله عنه» .

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء :

«كان حفظ أبي هريرة الخارق من معجزات النبوة» . (٢ / ٥٩٤)

«احتاج المسلمون قديماً وحديثاً بحديثه» (٢ / ٦٠٩)

«إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من الرسول ﷺ وأدائه بمحروفه» .

(٢ / ٦١٩)

« قد كان أبو هريرة وثيق الحفظ ، ما علمنا أنه أخطأ في حديث » .
 (٦٢١ / ٢)

« ... فهو رأس في القرآن ، وفي السنة ، وفي الفقه » . (٦٢٧ / ٢)

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١١٠ / ٨) .

« قد كان أبو هريرة من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة
 والعمل الصالح على جانب عظيم » .

خاتمة :

هذا هو أبو هريرة وعاء العلم ، فكيف نجد في عصرنا من ينسب نفسه للإسلام ويعرض عن قول رسول الله ﷺ ، والصحابة والتابعين ، والأئمة الأعلام المداة المهدىين ، ويأخذ بقول الصالحين المصلين ؟ !

هذا المسلك يفسره العلامة المرحوم الشيخ أحمد شاكر فيقول :

« وقد هج أعداء السنة ، أعداء الإسلام ، في عصرنا ، وشغفوا بالطعن في أبي هريرة ، وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته . وما إلى ذلك أرادوا ، وإنما أرادوا أن يصلوا - زعموا - إلى تشكيك الناس في الإسلام ، تبعاً لسادتهم المبشرين . وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن ، أو الأخذ بما صح من الحديث - في رأيهم ، وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم وما يتبعون من شعائر أوربة وشرائعها . ولن يتورع أحدthem عن تأويل القرآن ، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن ، ليوافق تأويلهم هوامh وما إليه يقصدون ! !

وما كانوا بأول من حارب الإسلام من هذا الباب ، ولهm في ذلك سلف من أهل الأهواء قدّيماً . والإسلام يسير في طريقه قدّماً ، وهم يصيرون ماشاءوا ، لا يكاد الإسلام يسعهم ، بل هو إما ينحطّا h لا يشعرون بهم ، وإما يدمرهم تدميراً .

ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرون ، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون ! بفرق واحد فقط : أن أولئك الأقدمين ، زائغين كانوا أم ملحدين ، كانوا علماء مطلعين ، أكثرهم من أضلهم الله على علم ! !

أما هؤلاء المعاصرون ، فليس إلا الجهل والجرأة ، وامتضاع ألفاظ لا

يحسنونها ، يقلدون في الكفر ، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم ! ! . أ. هـ .

(المسند للإمام أحمد بشرحه ١٢ / ٨٤ - ٨٥)

رحم الله تعالى أبي هريرة جزاء ما قدم للإسلام وأهله ، وجعلنا من محبيه ، وجمعنا معه في واسع جنته .

* * *

هذا الصوت نعرفه

هذا الكاتب لم يكتف بما جنته يداه ، وما سطره في كتابه من كفر صريح ، بل استر في غيه وضلاله ، وركز هجومه على أحكام الله تعالى التي شرعها لعباده ورضيها لهم بنص كتابه الجيد . فسخر من آيات الله عز وجل ، وما جاءت به من أحكام ، كجعل شهادة الرجل كشهادة امرأتين .
والذين تصدوا لبيان ضلال الكاتب منهم من ذكر اسمه متأدياً ، ومنهم من رأى ألا يذكر اسم اللعين .

وقد أعجبتني كلمة الأستاذ ثروت أبااظة تحت عنوان :
« هذا الصوت نعرفه » ، وأحب أن أختم الموضوع بذكر شيء منها .
بدأ الأستاذ كلمته بقوله :

تصبح الشهرة عند بعض الناس نشيدة حياة ، وأملاً يتغطفهم الموت في سبيلها ، ويبذلون من أجل رزinya كل ما يشرف الإنسان أن يتحلى به ، حتى إذا أعيتهم الوسائل ، ووقفت دون مقاصده العراقيل ، بذلوا دينهم وإيمانهم ، وأعلنوا إلحادهم مجاهرين به غير مخافتين .. صارخين به غير هامسين ، يحدوهم الأمل الحقير أن يعود عليهم الكفر بما لم يدركوه في ستار الإيمان .

ولقد نعرف بعض هؤلاء اليوم ، ولقد عرفنا أشباهها لهم من قبل . ومنهم من عاصرناه ، ومنهم من أكرمنا الله بعدم رؤيته ، أو العيش معه في زمن واحد .

وربما لا يكون هؤلاء الملحدون شيوعيين . فالقاعدة المنطقية تقول : إن كل شيعي ملحد وليس كل ملحد شيعياً . فقد يكون الملحد إذن غير شيعي ، بل قد يكون رأسمالياً متطرفاً . ولكنه يظل مع ذلك ملحداً كافراً زنديقاً .

وقد يصيّب المُلحد بإلحاده نصيباً من الشهرة ، ولكنّه ينسى أنّ الشهرة ليست في ذاتها نوعاً من الشرف ، بل قد تكون لوناً من حقارة الشأن وتفاهة الفكر وهوان الشأن .

إنّ نوع الشهرة هو الذي يدعو الجمهور إلى احترام الشهير وليس الشهرة في ذاتها ..

فالناس لا تحترم القاتل الشهير ولا اللص الحقير مما يكن بعيد الصيت ..
ولا المرتشي الوضيع مما يكن ذا منصب خطير . ونصيّب المُلحد ذي الشهرة
أن يدوسه الناس بالأقدام ، ويرجموه بالحجارة

ثم قال :

ومن هؤلاء من أدرك أنّ الهجوم على العباد منها يكونوا أعلاماً خفاقة لن يصل بهم إلى الشهرة التي بها يحلمون وبعدها يهبون ، فقالوا وما لنا لا نهاجم الدين نفسه ونعلن عدم إيماننا بكلام الله وهو الله ؟ فما دامت مهاجنة الكتاب لم تأت لنا إلا بالشهرة المؤقتة فلابد أن مهاجنة كلام الله ستأتي لنا بالشهرة الثابتة !

وظهرت كتب ملحدة صريحة في إلحادها ، وثار بها الناس ، وأصاب أصحابها الشهرة ، ولكنها كانت شهرة نجسّة بخسيّة مرغت أسماءهم في الدنس أيامًا ثم زالت عنهم الشهرة وبقي لهم الدنس .

وتعلم الملحدون ألا يعلّنوا إلحادهم ، واستفادوا من الدرس الذي رأوهرأي العين فين سبّقهم

ثم قال :

ولكن رأينا في الزمان الأخير بعض من لا نذكره ، ومن يعف القلم عن أن يخط حروف اسمه ، يعلن إلحاده في وقارنة نعرفها لسابقيه في الإلحاد .

وانتقل الأستاذ ثروت أباظة بعد هذا لما أثاره هذا الكاتب فقال :

والقضية التي ساقها هذا الملحد ليعلن بها عن إلحاده قضية متهاوية لا تحتمل أي نقاش . فالأمر فيها واضح غاية الوضوح ، وقد شرحها الله تعالى بمحكم آياته ...

ولكنه الملحد الجاهل يهاجم النص القرآني في جهالة رعناء ساذجة سذاجة ينفر منها الأطفال . ولو أننا قبلنا أن نناقش القضية لعقدنا مقارنة لا تتعقد بين كلام الله - وهو الله - وبين رأي فطير حقير لا يجوز له أن يذكر أو يناقش .

وقد نسي هذا الجاهل في حمأة جنونه بالشهرة أن هذا القرآن من بآلف وأربعينات عام وتزيد ، وحفظه مئات الملايين ، وناقشه الأئمة الهداء .. وناقشه أيضاً الملحدون الباحثون عن الشهرة وتهجوموا على قدسيته ، فإذا بالقرآن الكريم يقف شاخناً سابقاً ميسوراً على الهداء ، متأنياً إباء الجبال الشم على الملحدين الزنادقة ، لم يستطعوا أن يهزوا حرفاً من حروفه بشكيرك ، أو يهزوا كلمة من حكم كلامه بأي أثر من حيرة .

ومن هؤلاء الذين قرأوا القرآن علماء في شتى ألوان العلوم : منهم علماء في اللغة ومنهم علماء في الفقه .. ومنهم علماء في المنطق ، ومنهم علماء في علم الكلام ، ومنهم من ولي القضاء ، ومنهم رجال الشرع .. وهيهات أن يحيط بالباحثين في كتاب الله تحديد .. إنه معروض على الأزمان وعلماء هذه الأزمان على مدى ألف وأربعينات عام .

أو لم يقدر هذا الملحد الجديد أن الذي عرض له تعرض لملابس البحث ، ولم يقل واحد منهم بما قال ، لهوان ما قال وضالته أن يثبت لتفكير على قدر ضئيل من الاستقامة .

ومهما يكن مقدار جهلك فأنت تعلم هذا علم يقين .. ومما يكن مقدار جهلك فأنت تعلم مقدار سخافة الرأي الذي سقطه .. وأنت لاشك تقدر مدى الغضب الذي أثرته في نفوس المسلمين كافة بما تقول .. وأنت أيضاً لا شك أردت أن تثير هذا الغضب بأمل منك سقيم أن تناول به ما تهفو إليه نفسك المريضة الساقطة من شهرة .. وقساً لن أنيلك ما تصبو إليه من الشهرة المريضة وأنا أكتب هذا الحديث متوجهاً إلى علمائنا الأفاضل ألا يحاول أحد منهم أن يجعل منك صاحب رأي فيناقشه ، فما تبقى أنت إلا أن ينناقشك كرام الفقهاء وينزلوا بك سخطهم لتناول به شهرتك .

وقد تفضل عالم جليل وتناول رأيك بالتفيد دون أن يذكر اسمك أو اسم مجلتك الماء الرعناء . وإنني أرى أنك أهون من هذا الذي فعل الشيخ الجليل . وعلى كل حال فحسبك هذا النقاش بل هو فوق الحسب .. وإنني أكاد أتق أن الفقهاء لن يذكرونك بعد ذلك أبداً فإنهم - لاشك - أدركوا مقصدك ، وإنهم من الذكاء واللماحة بحيث يجعلونك تعود من جولتك الملحدة بالخيبة وسوء المآب ^(١٦)

ولا شك أنك تعلم أن مثلك لا غفران له عند الله ، فقد أشركت وما لشرك غفران . ولو لم تزل إلا بعده عن رحمة لكان هذا في ذاته أوفي عقاب لو كنت تملك من العقل صبابة .. ولكن من أين لك بها ؟ ! وهل من يقدم على ما أقدمت عليه أي نصيب من عقل أو إحساس أو منطق أو فكر أو خلق ؟

لقد صدمت الشعور العام لكل المسلمين ، ولو أنك فعلت هذا وقلت شيئاً

(١٦) هذا رأي وجيه ، ولكن كيد اللعين لا يزال مستمراً لم يتوقف ، وخدع الكثير من المسلمين ، ودعى إلى مؤتمر إسلامي كتفكير إسلامي ! ! وجعلته إحدى الإذاعات شاهد عصر ! لهذا أرى أن يكشف ويعرى ، والله سبحانه وتعالى هو الأعلم بالصواب .

يستحق النقاش لقلنا ملحد ولكنه يحاول أن يفكر . أما أن تصنع هذا من أجل الشهرة وحدها بعد أن أخطأتها في كل ميدان سعيت إليها فيه فتلوك إذن ببرى الكبائر .. ولن يكون عقابك في الدنيا خزياً وفي الآخرة ناراً لا تموت فيها ولا تحيا .

ربنا سبحانه وتعالى قدست اسماؤك .. وما هم إلا عبادك وأنت وحدك تعلم الكافر منهم وتتعلم من اهتدى .. وأنت العدل المطلق القاهر على العباد الواحد القيوم الحق .. سبحانه لا تحاسبنا بما أتقى السفهاء منا ، فإنهم يا الله لا يعلمون ... وأنت وحدك سبحانه من يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ... تعاليت ..

* * *

المحتوى

٥	تقديم .
٦	بيان الكتاب والسنة ..
٩	القرآن الكريم يأمر بطاعة الرسول ..
١٠	السنة وحي ..
١٢	اعتصام السلف بالسنة ..
١٨	حوار الإمام الشافعي لفرقة ضلت ..
٢٩	بعد الإمام الشافعي ..
٣٢	في عصر السيوطى ..
٣٥	الطاعون في العصر الحديث ..
٣٨	أهذا مفكر إسلامي ؟ !
٣٩	أولاً : زعمه أن الشريعة قاصرة وأن الرسول غير معصوم !! ..
٤١	ثانياً : التشكيك في كتاب الله المجيد ..
٥٤	ثالثاً : موقفه من السنة المطهرة ..
٦٦	رابعاً : موقفه من عقائد المسلمين ..
٦٧	خامساً : قوله الكذب بوثنية المسلمين !! ..
٧١	أبو هريرة رضي الله تعالى عنه ..
٩٠	هذا الصوت نعرفه ..

رقم الإيداع : ٩٥٢ / ٨٧

طبع بدار المدينة المنورة
١١٤ شارع مجلس الشعب ت : ٣٩٠١٠٣٠